

الكتاب الرابع

كتاب التوحيد

الذى هو حق الله على العبيد

تصنيف

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي
ت ١٢٠٦ رحمه الله رحمة واسعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ،
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

كتاب التَّوْحِيد

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَمَا حَلَقْتُ لِجِنَّةً وَلِإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وَقَوْلُهُ : ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الْطَّاغُوتَ﴾ [النَّحْل: ٣٦].

وَقَوْلُهُ : ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا﴾ [الإِسْرَاء: ٢٣] الآية.

وَقَوْلُهُ : ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النِّسَاء: ٣٦] الآية.

وَقَوْلُهُ : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتَلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١] الآيات.

قَالَ أَبْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ وَصِيَّةَ مُحَمَّدٍ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ؟ فَلَيَقُرَأْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتَلْ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣] الآيَةِ.

وَعَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا، فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟»، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ: أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟، قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلُّوا». أَخْرَجَاهُ فِي (الصَّحِيحَيْنِ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ لِأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا أَتَمُّ عَبْدًا مَّا أَعْبُدُ﴾ [الكافرون: ٣].

الرَّابِعَةُ: الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

السادسة: أنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ.

السابعة: المسألة الكبيرة: أنَّ عِبَادَةَ اللهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْكُفْرِ بِالْطَّاغُوتِ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالظَّلْعُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُتْنَى﴾ [البقرة: ٢٥٦] الآية.

الثامنة: أنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌ فِي كُلِّ مَا عَبَدَ مِنْ دُونِ اللهِ.

الحادية: عَظُمُ شَأنِ ثَلَاثِ الْآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلْفِ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلٍ؛ أَوْلُهَا: النَّهْيُ عَنِ الشُّرُكِ.

العاشرة: الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ، وَفِيهَا ثَمَانِي عَشْرَةً مَسَالَةً، بَدَأَهَا اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا إِلَّا هُوَ ثَمَنْدَ عَذَابٍ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾ [الإسراء: ٢٢]، وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا إِلَّا هُوَ ثَمَنْدَ جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩]، وَنَبَهَنَا اللهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عَظِيمِ شَأنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ [الإسراء: ٣٩].

الحادية عشرة: آيَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ - الَّتِي تُسَمَّى آيَةُ الْحُقُوقِ العَشَرَةِ -؛ بَدَأَهَا اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النِّسَاءِ: ٣٦].

الثانية عشرة: التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ.

الثالثة عشرة: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةً: مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ.

الخَامِسَةُ عَشْرَةً: أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ.

السَّادِسَةُ عَشْرَةً: جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَضْلَحَةِ.

السَّابِعَةُ عَشْرَةً: أَسْتِحْبَابُ بِشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسِّرُهُ.

الثَّامِنَةُ عَشْرَةً: الْخَوْفُ مِنَ الْأَتْكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةً: قَوْلُ الْمَسْؤُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

العِشْرُونَ: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ.

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَوَاضُعُهُ وَعَيْنَاهُ; لِرُكُوبِهِ الْحِمَارَ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ.

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ.

الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرُونَ: عَظَمُ شَأنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.



بَابُ

فَضْلِ التَّوْحِيدِ، وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ شَهَدَ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ الْقَاتِلَةُ إِلَى مَرِيمَ، وَرُوحُهُ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَذْخِلْهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ». أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عَتْبَانَ : «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا رَبِّي ! عَلِمْنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ ، قَالَ : قُلْ يَا مُوسَى : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا ؟ ، قَالَ : يَا مُوسَى ؟ لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرُهُنَّ - غَيْرِي -

وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ؛ مَا لَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». رَوَاهُ أَبْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

وَلِلْتَّرْمِذِيِّ - وَحَسَنَهُ - عَنْ أَنَسٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا أَبْنَ آدَمَ؛ إِنِّي لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيَتِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً، لَأَتُؤْتِكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: سَعَةُ فَضْلِ اللَّهِ.

الثَّانِيَةُ: كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ.

الثَّالِثَةُ: تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ.

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ.

الخَامِسَةُ: تَأْمَلِ الْخَمْسَ الْلَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عِبَادَةِ

السَّادِسَةُ: أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطْأُ الْمَعْرُورِينَ.

السَّابِعَةُ: التَّنْبِيَهُ لِلشَّرِطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ.

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الْأَنْيَاءِ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيَهِ عَلَى فَضْلِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

الثَّاسِعَةُ: التَّنْبِيَهُ لِرُجُحَاتِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِّنْ يَقُولُهَا يَخْفُ مِيزَانُهُ.

العاشرة: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الْأَرْضِيَنَ سَبْعُ كَالسَّمَاوَاتِ.

الحادية عشرة: أَنَّ لَهُنَّ عُمَارًا.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةُ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ؛ خِلَالًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةُ: أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَّسٍ، عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» = أَنَّ تَرْكَ الشَّرِكَ لَيْسَ قَوْلَهَا بِاللُّسَانِ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةُ: تَأْمَلِ الْجَمْعَ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدِيِّ اللَّهِ وَرَسُولِيِّهِ.

الخَامِسَةُ عَشْرَةُ: مَعْرِفَةُ أَخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللَّهِ.

السَّادِسَةُ عَشْرَةُ: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوْحًا مِنْهُ.

السَّابِعَةُ عَشْرَةُ: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيمَانِ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ.

الثَّامِنَةُ عَشْرَةُ: مَعْنَى قَوْلِهِ: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ».

النَّاسِعَةُ عَشْرَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّ الْمِيزَانَ لَهُ كِفَّاتَانِ.

العِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الْوَجْهِ.



بَابُ

مَنْ حَقَّ التَّوْحِيدُ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حِينَفَا وَلَرَ يَكُونُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النَّحْل : ١٢٠].

وَقَالَ : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ : ٥٩].

وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي أَنْقَضَ الْبَارِحةَ ؟ ، فَقُلْتُ : أَنَا ، ثُمَّ قُلْتُ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ ؛ وَلَكِنِي لُدِغْتُ ، قَالَ : فَمَا صَنَعْتَ ؟ ، قُلْتُ : أَرْتَقَيْتُ ، قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ ، قُلْتُ : حَدِيثُ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ ، قَالَ : وَمَا حَدَّثَكُمْ ؟ ، قُلْتُ : حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ أَبْنِ الْحُصَيْبِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : «لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ» ، قَالَ : قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ ؛ وَلَكِنْ حَدَّثَنَا أَبْنُ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «عَرِضْتُ عَلَيَّ الْأَمْمُ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَظَنَّتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي ، فَقِيلَ لِي : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَمَعَهُمْ

سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاطَرَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعْلَهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعْلَهُمُ الَّذِينَ وُلِّدُوا فِي الإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَذَكَرُوا أَشْيَاءً، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُمْ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُوْونَ، وَلَا يَنْتَظِرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مَحْصَنٍ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ.

الثَّانِيَةُ: مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ؟

الثَّالِثَةُ: شَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكُونِهِ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

الرَّابِعَةُ: شَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الْأُولَائِ بِسَلَامَتِهِمْ مِنَ الشُّرُكِ.

الخَامِسَةُ: كَوْنُ تَرْكِ الرُّفْقَيْةِ وَالْكَيْ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ.

السَّادِسَةُ: كَوْنُ الْجَامِعِ لِتِلْكَ الْخِصَالِ هُوَ التَّوْكِلُ.

السَّابِعَةُ: عُمُقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ؛ لِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِعَمَلٍ.

الثَّامِنَةُ: حِرْصُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ.

النَّاسِعَةُ: فَضْيَلَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْكَمِيَّةِ وَالْكَيْفِيَّةِ.

العَاشِرَةُ: فَضْيَلَةُ أَصْحَابِ مُوسَىٰ.

الحَادِيَةُ عَشْرَةُ: عَرْضُ الْأُمَّمِ عَلَيْهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةُ: أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْسِرُ وَحْدَهَا مَعَ نِيَّهَا.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةُ: قِلَّةُ مَنِ اسْتَجَابَ لِلْأَنْبِيَاءِ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يُجْبِهِ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ.

الخَامِسَةُ عَشْرَةُ: ثَمَرَةُ هَذَا الْعِلْمِ، وَهُوَ عَدَمُ الْأَغْتِرَارِ بِالْكَثْرَةِ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي الْقِلَّةِ.

السَّادِسَةُ عَشْرَةُ: الرُّخْصَةُ فِي الرُّفْقَيْةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَّةِ.

السَّابِعَةُ عَشْرَةُ: عُمُقُ عِلْمِ السَّلَفِ؛ لِقَوْلِهِ: «قَدْ أَحْسَنَ مَنِ اتَّهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا»؛ فَعُلِمَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ لَا يُخَالِفُ الثَّانِيَّ.

الثَّامِنَةُ عَشْرَةُ: بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الْإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.

النَّاسِعَةُ عَشْرَةُ: قَوْلُهُ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»؛ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.

العِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عُكَاشَةَ.

الْحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَسْتِعْمَالُ الْمَعَارِيضِ.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: حُسْنُ خُلُقِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَلَّمَ.



بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشّرِّكِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن شَاءَ﴾ [النِّسَاءَ: ٤٨].

وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ وَاجْهْنِبِنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ [إِبْرَاهِيمٌ : ٣٥].

وَفِي الْحَدِيثِ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشَّرُّ الْأَضْغَرُ»، فَسُئِلَ عَنْهُ؟، فَقَالَ: «الرِّيَاءُ».

وَعَنِ أَبْنِ مَسْعُودٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو اللَّهَ نِدَّاً؛ دَخَلَ النَّارَ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : الْخَوْفُ مِنَ الشَّرِكِ.

الثَّانِيَةُ : أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشَّرِكِ.

الثَّالِثَةُ : أَنَّهُ مِنَ الشَّرِكِ الْأَصْغَرِ.

الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ أَخْوَفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ.

الخَامِسَةُ : قُرْبُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

السَّادِسَةُ : الْجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ.

السَّابِعَةُ : أَنَّهُ مِنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبُدِ النَّاسِ.

الثَّامِنَةُ : الْمَسَأَلَةُ الْعَظِيمَةُ : سُؤَالُ الْخَلِيلِ لَهُ وَلِنَبِيِّهِ وَقَائِمَةِ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ.

النَّاسِعَةُ : أَعْتَبَارُهُ بِحَالِ الْأَكْثَرِ؛ لِقَوْلِهِ : ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَصْلَلُنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ﴾ [إِبْرَاهِيمٌ : ٣٦].

العَاشِرَةُ : فِيهِ تَفْسِيرٌ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ كَمَا ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ : فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشَّرِكِ.



بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿قُلْ هَذِهِ سَيِّلَةٌ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يُوسُفُ : ١٠٨] الْآيَةُ .

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ : «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَفِي رِوَايَةٍ : إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ - فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلِيَلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرْدَ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَأَتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِيَمِنِ اللَّهِ حِجَابٌ» . أَخْرَجَاهُ .

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْرِ الْأَيَّامِ : «لَا يُعْطَى الرَّأْيَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبِّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدِيهِ» ، فَبَاتَ النَّاسُ يُدُوِّكُونَ لِيَلَتَهُمْ ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ

يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلَيْيِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقَيْلَ: هُوَ يَسْتَكِي عَيْنِيَّهُ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتَيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِيَّهُ وَدَعَا لَهُ؛ فَبَرَأَ كَأْنَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجْعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ، فَقَالَ: «أَنْفَذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَحْبِرُهُمْ بِمَا يَحْبُبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرًا لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

«يَدُوكُونَ» أَيْ يَخُوضُونَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقٌ مِنْ أَتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيَّةُ عَلَى الْإِخْلَاصِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ، فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْبَصِيرَةَ مِنَ الْفَرَائِضِ.

الرَّابِعَةُ: مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ تَنْزِيْهًا لِلَّهِ تَعَالَى عَنِ الْمَسَبَّةِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشَّرِكِ كَوْنُهُ مَسَبَّةً لِلَّهِ.

السَّادِسَةُ - وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا -: إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ، لَا يَصِيرُ مِنْهُمْ؛ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكُ.

السَّابِعَةُ: كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ يُبَدِّأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ؛ حَتَّى الصَّلَاةِ.

النَّاسِعَةُ: أَنَّ مَعْنَى «أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ»: مَعْنَى شَهَادَةِ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

العَاشِرَةُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا، أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا.

الحَادِيَةُ عَشْرَةُ: التَّبَّيْهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالْتَّدْرِيجِ.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةُ: الْبَدَاءَةُ بِالْأَهَمِّ فَالْأَلَّهُمْ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةُ: مَصْرِفُ الزَّكَاةِ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةُ: كَشْفُ الْعَالِمِ السُّبْهَةَ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ.

الخَامِسَةُ عَشْرَةُ: النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الْأَمْوَالِ.

السَّادِسَةُ عَشْرَةُ: اتِّقَاءُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ.

السَّابِعَةُ عَشْرَةُ: الْإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحَجَّبُ.

الثَّامِنَةُ عَشْرَةُ: مِنْ أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الرُّسُلِ وَسَادَاتِ الْأَوْلَيَاءِ مِنَ الْمَسْقَةِ وَالْجُوعِ وَالْوَبَاءِ.

النَّاسِعَةُ عَشْرَةُ: قَوْلُهُ: «لَا عُطِينَ الرَّاِيَةَ...» الْخُ: عَلِمْ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.

العِشْرُونَ: تَفْلُهُ فِي عَيْنِيهِ: عَلِمَ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا.

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عَلَيٰ بْنُ أَبِي طَالِبٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوْكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَشُغْلِهِمْ عَنْ بِشَارَةِ الْفَتْحِ.

الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرُونَ: الإِيمَانُ بِالْقَدْرِ؛ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا، وَمَنْعِهَا عَمَّا سَعَى.

الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْأَدْبُ فِي قَوْلِهِ: «عَلَى رِسْلِكَ».

الخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ إِلَى الإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ.

السَّادِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوْتُلُوا.

السَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ؛ لِقَوْلِهِ: «أَخْبِرْهُمْ بِمَا يُحِبُّ عَلَيْهِمْ».

الثَّامِنَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْمَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الإِسْلَامِ.

النَّاسِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: ثَوَابُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدِيهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ.

الثَّلَاثُونَ: الْحَلْفُ عَلَى الْفُتَيَا.



بَابُ

تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ، وَشَهَادَةُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَنْجُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإِسْرَاءَ : ٥٧] الْآيَةَ.

وَقَوْلِهِ : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَيْهِ وَقَوْمِهِ إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الرُّخْرُفُ : ٢٧-٢٦] الْآيَةَ.

وَقَوْلِهِ : ﴿أَنْخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التَّوْبَةَ : ٣١] الْآيَةَ.

وَقَوْلِهِ : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحْبَ اللَّهِ﴾ [البَّقَرَةَ : ١٦٥] الْآيَةَ.

وَفِي «الصَّحِيفَةِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ = حَرُمَ مَالُهُ وَدُمُّهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ يَعْلَمُ». الْآيَةُ

وَشَرْحُ هَذِهِ التَّرْجِمَةِ : مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ.

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى - وَهِيَ مِنْ أَهَمُّهَا - : وَهُوَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ، وَتَفْسِيرُ
الشَّهَادَةِ، وَبَيْنَهَا بِأُمُورٍ وَاضِحَّةٍ :

مِنْهَا آيَةُ الْإِسْرَاءِ؛ بَيْنَ فِيهَا الرَّدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ
الصَّالِحِينَ، فَفِيهَا بَيَانٌ أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرُكُ الْأَكْبَرُ.

وَمِنْهَا آيَةُ (بَرَاءَةُ)؛ بَيْنَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ
وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَبَيْنَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا
إِلَهًا وَاحِدًا، مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالٌ فِيهِ: طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ
وَالْعُبَادُ فِي الْمَعْصِيَةِ، لَا دُعَاؤُهُمْ إِلَيْاهُمْ.

وَمِنْهَا قَوْلُ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْكُفَّارِ : ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ *
إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزَّخْرُف: ٢٦-٢٧] الآيَةُ، فَاسْتَشْنَى مِنَ الْمَعْبُودِينَ رَبَّهُ،
وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ الْبَرَاءَةُ وَهَذِهِ الْمُوَالَةُ هِيَ تَفْسِيرُ شَهَادَةِ أَلَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ : ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ *﴾

[الزَّخْرُف: ٢٨].

وَمِنْهَا آيَةُ الْبَقَرَةِ فِي الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ : ﴿وَمَا هُمْ
يَخْرِجِينَ مِنَ النَّارِ *﴾ [البَقَرَة: ١٦٧]، ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ
كَحُبِّ اللَّهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ حُبًا عَظِيمًا، وَلَمْ يُدْخِلُهُمْ فِي
الْإِسْلَام؛ فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَ النَّدَّ حُبًا أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟!، وَكَيْفَ
بِمَنْ لَمْ يُحِبْ إِلَّا النَّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبِّ اللَّهَ؟!

وَمِنْهَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبُدُ
مِنْ دُونِ اللَّهِ = حَرَمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ» .

وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ
الْتَّلْفُظُ بِهَا عَاصِمًا لِلَّدَمْ وَالْمَالِ؛ بَلْ وَلَا مَعْرِفَةً مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا؛
بَلْ وَلَا الإِفْرَارَ بِذَلِكَ؛ بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ؛ بَلْ لَا يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ الْكُفْرَ بِمَا
يُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَإِنْ شَكَ أَوْ تَوَقَّفَ؛ لَمْ يَحْرُمْ مَالُهُ وَلَا دَمُهُ .
فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَجَلَّهَا !، وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ !،
وَحُجَّةٌ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ !



بَابُ

مِنَ الشَّرِّكِ لِبُسُ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا؛
لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

وَقُولُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَئِيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضَرِّ هَلْ هُنَّ كَافِرُوا صُرُّوا﴾ [الرَّمَرَ: ٣٨] الْآيَةَ.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟»، قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ، فَقَالَ: «أَنْزَعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهُنَا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسْنَدٍ لَا بِأَسْبَبٍ.

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ».

وَلَا بْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَّى فَقَطَّعَهُ؛ وَتَلَّ قَوْلَهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يُوسُفَ: ١٠٦].

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: التَّغْلِيْظُ فِي لُبْسِ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِمِثْلِ ذَلِكَ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ مَا أَفْلَحَ؛ فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ أَنَّ الشَّرْكَ الْأَضْعَفَ أَكْبَرُ مِنَ الْكَبَائِرِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالْجَهَالَةِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي الْعَاجِلَةِ؛ بَلْ تَضُرُّ؛ لِقَوْلِهِ: «لَا تَرِيْدُكَ إِلَّا وَهُنَّا».

الخَامِسَةُ: الْإِنْكَارُ بِالْتَّغْلِيْظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: التَّضْرِيْحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ.

السَّابِعَةُ: التَّضْرِيْحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الْخَيْطِ مِنَ الْحُمَّى مِنْ ذَلِكَ.

النَّاسِعَةُ: تِلَاقُهُ حُذَيْفَةَ الْآيَةَ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِي فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ عَلَى الْأَضْعَفِ؛ كَمَا ذَكَرَ أَبْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الْوَدَعِ عَنِ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ.

الْحَادِيَةُ عَشْرَةً: الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللَّهَ لَا يُتِمُّ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ؛ أَيْ تَرَكَ اللَّهُ لَهُ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَىٰ وَالثَّمَائِمِ

فِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا : «أَلَا يَقِينَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ - أَوْ : قِلَادَةٌ - ؟ إِلَّا قُطِعَتْ». وَسَلَّمَ

وَعَنِ أَبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : «إِنَّ الرُّقَىٰ وَالثَّمَائِمَ وَالْتَّوْلَةَ شِرْكٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاؤِدَ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكِيْمٍ مَرْفُوْعًا : «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَّ إِلَيْهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ.

الثَّمَائِمُ : شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ عَنِ الْعَيْنِ؛ لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَرَخْصٌ فِيهِ بَعْضُ السَّلْفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرِخْصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ؛ مِنْهُمْ أَبْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالرُّقَىٰ هِيَ الَّتِي تُسَمَّى العَرَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلَّ مِنَ الشُّرُكِ؛ فَقَدْ رَخَصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَّةِ.

وَالْتَّوْلَةُ: شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَرْعَمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا رُوَيْفِعُ؛ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحَيَّتِهِ، أَوْ تَقْلَدَ وَتَرَا، أَوْ أَسْتَنْجَى بِرَجِيعٍ دَابَّةً أَوْ عَظِيمًا؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيٌّ مِنْهُ).

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعِدْلٍ رَقَبَةً». رَوَاهُ وَكِيعٌ.

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا؛ مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ».

فِيهِ مَسَائلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الرُّقَى وَتَفْسِيرُ التَّمَائِمِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ التَّوْلَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذِهِ الْثَّلَاثَةَ كُلَّهَا مِنَ الشَّرُكِ مِنْ غَيْرِ أَسْتِشْنَاءٍ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الرُّفْقَيَةَ بِالْكَلَامِ الْحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَّةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ.

الخامسة : أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ؛ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَمْ لَا؟

السَّادِسَةُ : أَنَّ تَعْلِيقَ الْأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِ مِنَ الْعَيْنِ : مِنْ ذَلِكَ.

السَّابِعَةُ : الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ تَعَلَّقَ وَتَرَا.

الثَّامِنَةُ : فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ.

النَّاسِعَةُ : أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأُخْتِلَافِ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ.



بَابُ

مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الَّذِي وَالْعَزِيزُ * وَمَنْوَةُ الْثَالِثَةُ
الْأُخْرَى *﴾ [النَّجْمٌ : ٢٠-١٩] الْآيَاتِ .

عَنْ أَبِي وَاقِدِ الْلَّيْثِيِّ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى
حُنَيْنٍ ، وَنَحْنُ حُدَّثَاهُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ ، وَلِلْمُسْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا ،
وَيَنْوُطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ ، يُقَالُ لَهَا (ذَاتُ أَنْوَاطٍ) ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ ،
فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَجْعَلْنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُ أَكْبَرُ ، إِنَّهَا السُّنْنُ ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي
إِيَّدِهِ كَمَا قَالْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى : ﴿أَجْعَلْنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ إِلَهٌ
فَالَّذِي أَنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ *﴾ [الْأَعْرَافٌ : ١٣٨] ، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ
فِيْكُمْ ». رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ .

الثَّانِيَةُ : مَعْرِفَةُ صُورَةِ الْأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا .

الثَّالِثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا.

الرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقْرُبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ؛ لِظَّنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ.

الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهَلُوا هَذَا؛ فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْجَهْلِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ.

السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْذِرْهُمْ؛ بَلْ رَدَ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنْنُ؛ لَتَتَبَعَّنَ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»؛ فَغَلَظَ الْأَمْرَ بِهِذِهِ الْثَّلَاثَ.

الثَّامِنَةُ: الْأَمْرُ الْكَبِيرُ - وَهُوَ الْمَقْصُودُ - أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلْبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

التَّاسِعَةُ: أَنَّ نَفْيَهُمْ هَذَا مِنْ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، مَعَ دَقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ.

العَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتَيَا، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَضْلَحَةِ.

الحَادِيَةُ عَشْرَةً: أَنَّ الشَّرُكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَضْعَرُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُوا بِذَلِكَ.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةً: قَوْلُهُمْ: «وَنَحْنُ حُدَّاثُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»؛ فِيهِ أَنَّ
غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةً: التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعْجِبِ؛ خِلَالًا لِمَنْ كَرِهَهُ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةً: سُدُّ الذَّرَائِعِ.

الخَامِسَةُ عَشْرَةً: النَّهْيُ عَنِ التَّشْبِهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

السَّادِسَةُ عَشْرَةً: الغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ.

السَّابِعَةُ عَشْرَةً: الْقَاعِدَةُ الْكُلِّيَّةُ؛ لِقَوْلِهِ: «إِنَّهَا السُّنَّةُ».

الثَّامِنَةُ عَشْرَةً: أَنَّ هَذَا عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ؛ لِكُونِهِ وَقَعَ كَمَا
أَخْبَرَ.

الثَّاسِعَةُ عَشْرَةً: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللَّهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي
الْقُرْآنِ، أَنَّهُ لَنَا.

العِشْرُونَ: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدُهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ؛
فَصَارَ فِيهَا التَّنْبِيَّةُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ: أَمَّا (مَنْ رَبُّكَ؟) فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا
(مَنْ نَبِيَّكَ؟) فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ، وَأَمَّا (مَا دِينُكَ؟) فَمِنْ
قَوْلِهِمْ: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا...﴾ [الْأَعْرَافِ: ١٣٨] إِلَى آخِرِهِ.

الْحَادِيَّةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ
الْمُشْرِكِينَ.

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُتَّقِلَّ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي أَعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا
يَأْمُنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ؛ لِقَوْلِهِ: «وَنَحْنُ حُدَّاثُ
عَهْدٍ بِكُفْرٍ».



بَابُ مَا جَاءَ فِي الذِّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣] الآية .
وَقَوْلِهِ : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ [الكوثر: ٢] .

عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : «لَعْنَ اللَّهِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعْنَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالْدِيَهُ، لَعْنَ اللَّهِ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، لَعْنَ اللَّهِ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ»، قَالُوا : وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ : «مَرَّ رَجُلًا لَمَنْ قَوْمٌ لَهُمْ صَنَمٌ، لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقْرَبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا : قَرْبٌ، قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقْرِبُ، قَالُوا لَهُ : قَرْبٌ وَلَوْ دُبَابًا، فَقَرَبَ دُبَابًا ؛ فَخَلَوْا سَيِّلَهُ ؛ فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِلْآخَرِ : قَرْبٌ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأُقْرِبَ

لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ بَعْدَكُمْ، فَضَرَبُوا عَنْقَهُ؛ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَسُكُونِي﴾ [الأنعام: ١٦٢].

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿فَصَلَّى لِرَبِّكَ وَأَنْحَرَ﴾ [الكوثر: ٢].

الثَّالِثَةُ: الْبَدَاءَةُ بِلِعْنَةٍ مِنْ ذَبَحِ لِعِيْرِ اللَّهِ.

الرَّابِعَةُ: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَيِ الرَّجُلِ فِي لِعْنَةِ وَالِدَيْكَ.

الخَامِسَةُ: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئًا يَجُبُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ؛ فَيَلْتَجِئُ إِلَيْهِ مِنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَهِيَ الْمَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقْكَ مِنَ الْأَرْضِ وَحَقَّ جَارِكَ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ.

السَّابِعَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيْنِ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعَاصِي عَلَى سَيِّلِ الْعُمُومِ.

الثَّامِنَةُ: هَذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ.

الْتَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ؛ بَلْ فَعَلَهُ تَخْلُصًا مِنْ شَرِّهِمْ.

العاشرة: مَعْرِفَةٌ قَدْرِ الشَّرُكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقَتْلِ، وَلَمْ يُوَافِهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَظْلُبُوا إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرِ؟!

الحادية عشرة: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا؛ لَمْ يَقُلْ: «دَخَلَ النَّارَ فِي دُبَابٍ».

الثانية عشرة: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيْ أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَائِكَ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ».

الثالثة عشرة: مَعْرِفَةٌ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الأَعْظَمُ، حَتَّىٰ عِنْدَ عَبَدَةِ الْأَصْنَامِ.



بَابُ

لَا يُذْبَحُ اللَّهُ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَا نَقْمَدُ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبَة: ١٠٨] الآيَةَ.

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرِ إِبَلًا بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟»، قَالُوا: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ أَبْنُ آدَمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَىٰ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿لَا نَقْمَدُ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبَة: ١٠٨].

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الْمَعْصِيَةَ قَدْ تُؤْثِرُ فِي الْأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ.

الثَّالِثَةُ: رَدُّ الْمَسْأَلَةِ الْمُشْكِلَةِ إِلَى الْمَسْأَلَةِ الْبَيِّنَةِ؛ لِيَرُوَ الْإِشْكَالُ.

الرَّابِعَةُ: أُسْتِفْصَالُ الْمُفْتَيِّ إِذَا أُحْتَاجَ إِلَى ذَلِكَ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّ تَخْصِيصَ الْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِذَا خَلَا مِنَ
الْمَوَانِعِ.

السَّادِسَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ؛
وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

السَّابِعَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؛ وَلَوْ بَعْدَ
زَوَالِهِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ؛ لِأَنَّهُ نَذَرُ
مَعْصِيَّةً.

النَّاسِعَةُ: الْحَذْرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ؛ وَلَوْ لَمْ
يَقْصِدْهُ.

الْعَاشِرَةُ: لَا نَذَرٌ فِي مَعْصِيَّةٍ.

الْحَادِيَّةُ عَشْرَةُ: لَا نَذَرٌ لِأَبْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ.



بَابُ مِنَ الشَّرِكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإِنْسَانُ : ٧].

وَقَوْلُهُ : ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البَقَرَةُ : ٢٧٠].

وَفِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلَيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِيهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : وُجُوبُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ.

الثَّانِيَةُ : إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً لِلَّهِ؛ فَصَرْفُهُ إِلَى عَيْرِهِ شَرْكٌ.

الثَّالِثَةُ : أَنَّ نَذْرَ الْمَعْصِيَةِ لَا يَحْجُزُ الْوَفَاءَ بِهِ.



بَابُ

مِنَ الشَّرِّكِ الْأَسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّمَا كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِينِ يَعُودُونَ بِرِحَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَرَادُوهُمْ رَهْقًا * ﴾ [الجَنْ : ٦].

وَعَنْ خَوْلَةِ بِنْتِ حَكِيمٍ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : «مَنْ نَرَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرِّهِ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّانِيَةُ : كَوْنُهُ مِنَ الشَّرِّكِ.

الثَّالِثَةُ : الْأَسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِالْحَدِيثِ ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ أَسْتَدَلُوا بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ ؛ قَالُوا : لِأَنَّ الْأَسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوقِ شَرِّكُ.

الرَّابِعَةُ : فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ أَخْتِصَارِهِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَنْفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ - مِنْ كَفَّ شَرٌّ أَوْ جَلْبٌ نَفْعٍ -؛ لَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْشُّرُكِ.



بَابُ

مِنَ الشَّرِّكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ

وَقُولُهُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَفْعَلُ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ * وَإِنْ يَمْسِسَكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [يُونُسٌ: ١٠٦-١٠٧] الْآيَةَ .

وَقُولُهُ : ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ [الْعِنكَبُوتُ: ١٧] الْآيَةَ .
وَقُولُهُ : ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَحِيفُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الْأَحْقَافُ: ٥] الْآيَتَيْنِ .

وَقُولُهُ : ﴿أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْسِفُ الْسُّوءَ﴾ [النَّمَلُ: ٦٢] الْآيَةَ .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ . . . ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي زَمِنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قُوْمُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي ، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ عَزَّلَهُ» .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الْأُسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِ عَلَى الْخَاصِّ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يُونُس: ١٠٦].

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرُكُ الْأَكْبَرُ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ فَعَلَهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السَّادِسَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْثَالِثَةِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ؛ كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطَلَّبُ إِلَّا مِنْهُ.

النَّاسِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الرَّابِعَةِ.

العَاشِرَةُ: ذِكْرُ أَنَّهُ لَا أَصْلُ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَدْرِي عَنْهُ.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةً: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبَعْضِ الْمَدْعُوِّ لِلَّدَاعِيِّ وَعَدَ اُتْهِ لَهُ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةً: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةً: كُفُرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ.

الخَامِسَةُ عَشْرَةً: أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ.

السَّادِسَةُ عَشْرَةً: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْخَامِسَةِ.

السَّابِعَةُ عَشْرَةً: الْأَمْرُ الْعَجِيبُ؛ وَهُوَ إِقْرَارٌ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا جُلٌّ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.

الثَّامِنَةُ عَشْرَةً: حِمَاءُ الْمُضْطَفَى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَالْتَّأْذِبُ مَعَ اللَّهِ.



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ * وَلَا يَسْتَطِعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾

[الأعراف: ١٩١-١٩٢] الآية

وَقَوْلِهِ : ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ *﴾
 [فاطر: ١٣] الآية.

وَفِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ أَنَسٍ قَالَ : شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحْدِي،
 وَكُسِّرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ ، فَقَالَ : «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟!» ،
 فَنَزَّلَتْ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] .

وَفِيهِ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - إِذَا رَفَعَ
 رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ - : «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا
 وَفُلَانًا» ، بَعْدَ مَا يَقُولُ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ،
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] .

وَفِي رِوَايَةٍ : يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو ،
 وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ؛ فَنَزَّلَتْ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] .

وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشَّعْرَاءَ : ٢١٤] ، فَقَالَ : «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - ؛ أَشْتَرُوا أَنفُسَكُمْ ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا صَفْيَةَ - عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ - ؛ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ؛ سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ .

الثَّانِيَةُ : قِصَّةُ أُحْدِي .

الثَّالِثَةُ : قُنُوتُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَخَلْفُهُ سَادَاتُ الْأَوْلَيَاءِ يُؤْمِنُونَ فِي الصَّلَاةِ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّ الْمَدْعُوَ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ .

الخَامِسَةُ : أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ لَا يَفْعَلُهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ ؛ مِنْهَا شَجَّهُمْ نَسِيَّهُمْ ، وَحَرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ ، وَمِنْهَا التَّمْثِيلُ بِالْقَتْلَى ؛ مَعَ أَنَّهُمْ بُنُو عَمَّهُمْ .

السَّادِسَةُ : أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آلِ إِمْرَانَ : ١٢٨] .

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُم﴾ [آل عمران: ١٢٨]؛ فَتَابَ عَلَيْهِمْ وَآمَنُوا.

الثَّامِنَةُ: الْقُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ.

الثَّاسِعَةُ: تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.

العَاشِرَةُ: لَعْنُ الْمُعَيْنِ فِي الْقُنُوتِ.

الْحَادِيَةُ عَشْرَةُ: قِصَّتُهُ ﴿لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشُّعْرَاءَ: ٢١٤].

الثَّالِثَةُ عَشْرَةُ: جِدُّهُ ﴿فِي هَذَا الْأَمْرِ، بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِّبَ إِلَيْهِ إِلَى الْجُنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ﴾.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةُ: قَوْلُهُ لِلْأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ: «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»، حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»، فَإِذَا صَرَحَ - وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ - أَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمَيْنَ، وَآمَنَ الْإِنْسَانُ بِأَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقُّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ حَوَّاصِ النَّاسِ الْيَوْمَ = تَبَيَّنَ لَهُ تَرْكُ التَّوْحِيدِ وَأُغْرِبَةُ الدِّينِ.



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿كَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ
قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سَبَا: ٢٣]

فِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا
قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا خُضْعَانًا
لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانِ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ
قُلُوبِهِمْ؛ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟، قَالُوا: الْحَقُّ؛ وَهُوَ الْعَلِيُّ
الْكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ
بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفِيَّانُ بِكَفَّهِ، فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ -، فَيَسْمَعُ
الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيَهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيَهَا الْآخِرَ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى
يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ
يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيُكَذِّبُ مَعَهَا مِائَةً كِذْبَةً،
فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟، فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ
الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».

وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوْحِي بِالْأَمْرِ، تَكَلَّمَ بِالوَحْيِ أَخْذَتِ السَّمَاوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةً - أَوْ قَالَ: رِعْدَةً - شَدِيدَةً؛ حَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّلَهُ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ صَعَقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جَبْرَائِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمْرُ جَبْرَائِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جَبْرَائِيلُ؟، فَيَقُولُ جَبْرَائِيلُ: قَالَ الْحَقُّ؛ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جَبْرَائِيلُ، فَيَنْتَهِي جَبْرَائِيلُ بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمْرَهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّانِيَةُ: مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشُّرُكِ، خُصُوصًا مَنْ تَعْلَقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشُّرُكِ مِنَ الْقَلْبِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سَيِّدَ: ٢٣].

الرَّابِعَةُ: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «قَالَ: كَذَا وَكَذَا».

السَّادِسَةُ: ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ: جِبْرِيلُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كُلُّهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْغَشْيَ يَعْمُلُ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ كُلُّهُمْ.

النَّاسِعَةُ: أَرْتِجَافُ السَّمَاوَاتِ لِكَلَامِ اللَّهِ.

العَاشِرَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمْرَهُ اللَّهُ.

الحَادِيَةُ عَشْرَةً: ذِكْرُ أَسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةً: صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةً: سَبَبُ إِرْسَالِ الشَّهَابِ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةً: أَنَّهُ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَتَارَةً يُلْقِيَهَا فِي أُذْنِ وَلِيَهِ مِنَ الْإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ.

الخَامِسَةُ عَشْرَةً: كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصُدُّقُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ.

السَّادِسَةُ عَشْرَةً: كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةً كِذْبَةً.

السَّابِعَةُ عَشْرَةً: أَنَّهُ لَمْ يُصَدِّقْ كَذِبَهُ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ.

الثَّامِنَةُ عَشْرَةً: قَبْوُلُ النُّفُوسِ لِلْبَاطِلِ، كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِواحِدَةٍ
وَلَا يَعْتَبِرُونَ بِمِائَةٍ؟!

الثَّانِيَةُ عَشْرَةً: كَوْنُهُمْ يُلْقِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةُ،
وَيَحْفَظُونَهَا وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا.

العِشْرُونَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ؛ خِلَافًا لِلْمُعَطَّلَةِ.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالغَشْيَ خَوْفٌ
مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ يَخْرُونَ لِلَّهِ سُجَّدًا.



بَابُ الشَّفَاعَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَبْدِكَ: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لِلَّهِ السَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزُّمَر: ٤٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفُعُ عِنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النَّجْم: ٢٦].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا هُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِيكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ وَلَا نَفْعَ الشَّفَاعَةُ عِنْهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سَبَا: ٢٢-٢٣].

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: «نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ، أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنَا اللَّهِ، وَلَمْ يَبْقِ إِلَّا الشَّفَاعَةُ؛ فَبَيْنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨].

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظْنُنَّهَا الْمُسْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛
كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ -
لَا يَبْدِأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا -؛ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: «أَرْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ،
وَسَلْ تُعْطَ، وَأَشْفَعْ تُشَفَّعْ».

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟، قَالَ: «مَنْ
قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»، فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ
الْإِحْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ
الْإِحْلَاصِ؛ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذْنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ لِيُكْرِمَهُ،
وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ.

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ، وَلِهَذَا أَثَبَتَ
الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا
لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِحْلَاصِ». أَنْتَهَى كَلَامُهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَاتِ.

الثَّانِيَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمَنْفِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثْبَتِّةِ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ.

الْخَامِسَةُ: صِفَةٌ مَا يَفْعَلُهُ وَسَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ؛ بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ شَفَعَ.

السَّادِسَةُ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِهَا؟

السَّابِعَةُ: أَنَّهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

الثَّامِنَةُ: بَيَانٌ حَقِيقَتِهَا.



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]

في «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبْنِ الْمُسِيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبِ الْوَفَاءَ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمٌّ؛ قُلْ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، كَلِمَةً أُحَاجِّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟!؛ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا سَتَغْفِرُنَّ لَكَ، مَا لَمْ أُنْهِ عَنْكَ»؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ ذِيَّةَ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبه: ١١٣].

وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦] الْآيَةَ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَةٍ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التَّوْبَةَ: ١١٣] الْآيَةَ.

الثَّالِثَةُ: وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ، تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، بِخِلَافِ مَا عَلِيهِ مَنْ يَدْعُ عِي الْعِلْمَ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعْهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَالَ لِلرَّجُلِ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ فَقَبَحَ اللَّهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الإِسْلَامِ.

الخَامِسَةُ: جُدُّهُ ﷺ، وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ.

السَّادِسَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ.

السَّابِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ أَسْتَغْفِرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ؛ بَلْ نُهِيَّ عَنْ ذَلِكَ.

الثَّامِنَةُ: مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الْإِنْسَانِ.

النَّاسِعَةُ: مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ.

العَاشِرَةُ: الشُّبُهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ؛ لَا سِتْدِلَالٍ أَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ.

الحَادِيَةُ عَشْرَةُ: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتُهُ.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةً: التَّأْمُلُ فِي كَبِيرِ هَذِهِ الشُّبُهَةِ فِي قُلُوبِ الظَّالِمِينَ؛
لِأَنَّ فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ بِسْمِ اللَّهِ وَتَكْرِيرِهِ؛
فَلَا جُلٍّ عَظَمَتِهَا وَوُضُوِّحَهَا عِنْدَهُمْ أَقْتَصَرُوا عَلَيْهَا.



باب

مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ
هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ ذِلْكُمْ : ﴿يَتَأَهَّلُ الْكِتَبِ لَا تَقْلُوْ فِي دِينِكُمْ﴾

[النِّسَاءٌ : ١٧١].

فِي «الصَّحِيفَةِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَقَالُوا لَا نَذْرُنَّ إِلَيْهِمْ وَلَا نَذْرُنَّ وَدًا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَعُوذُ وَيَعُوْذُ وَنَسَرًا﴾ [نوح: ٢٣] - قَالَ : «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمٍ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أُوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ؛ أَنِّي أَنْصِبُوْا إِلَيْهِمْ مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا، وَسَمُوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ = فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعِبَّدْ، حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَنُسِيَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ».

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ : «قَالَ غَيْرٌ وَاحِدٌ مِنَ السَّلَفِ : لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَعَبَدُوهُمْ». وَعَنْ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : «لَا تُظْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ

النَّصَارَى أَبْنَ مَرِيمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». أَخْرَجَاهُ.

... قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ».

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ أَبْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»، قَالَهَا ثَلَاثًا.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ وَبَابَيْنِ بَعْدِهِ؛ تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ وَتَقْلِيَّهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ أَنَّهُ بِشُبُّهَةِ الصَّالِحِينَ.

الثَّالِثَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَيْءٍ غَيْرِ بِهِ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبَ ذَلِكَ؟، مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ.

الرَّابِعَةُ: قَبْولُ الْبِدَعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفِطْرِ تَرُدُّهَا.

الخَامِسَةُ: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلُّهُ: مَرْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ: فَالْأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِيُّ: فِعْلُ أَنَّاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا؛ فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

السادسة: تفسير الآية التي في سورة نوح.

السابعة: جبلة الآدمي في كون الحق ينحصر في قلبه، والباطل يزيد.

الثامنة: أن فيه شاهداً لما نقل عن السلف: أن البدعة سبب الكفر.

الثانية: معرفة الشيطان بما تؤول إليه البدعة؛ ولو حسن قصد الفاعل.

العاشرة: معرفة القاعدة الكلية، وهي النهي عن الغلو، ومعرفة ما يؤول إليه.

الحادية عشرة: مضر العكوف على القبر لأجل عمل صالح.

الثانية عشرة: معرفة النهي عن التمايل والحكم في إزالتها.

الثالثة عشرة: معرفة عظم شأن هذه القصة، وشدة الحاجة إليها مع الغفلة عنها.

الرابعة عشرة - وهي أغرب وأعجوبة -: قراءتهم إياها في كتب التفسير والحديث، ومعرفتهم بمعنى الكلام، وكون الله حال بينهم وبين قلوبهم حتى اعتقادوا أن فعل قوم نوح هو أفضل العبادات، وأعتقدوا أن ما نهى الله ورسوله عنه هو الكفر المبين للدم والمال.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ أَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ.
 السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: ظَنُّهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّورَ
 أَرَادُوا ذَلِكَ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْبَيَانُ الْعَظِيمُ فِي قَوْلِهِ: «لَا تُظْرُونِي كَمَا
 أَطْرَطَتِ النَّصَارَى أُبْنَ مَرِيمَ»، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ عَلَى أَنْ بَلَّغَ
 الْبَلَاغَ الْمُبِينَ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: نَصِيْحَتُهُ إِيَّاَنَا بِهَلَالِكَ الْمُتَنَطِّعِينَ.
 التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ الْعِلْمُ،
 فَقِيهَا بَيَانُ مَعْرِفَةٍ قَدْرٍ وُجُودِهِ وَمَضَرَّةٍ فَقْدِهِ.
 الْعِشْرُونَ: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ الْعِلْمِ: مَوْتُ الْعُلَمَاءِ.



بَابُ

مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيْظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ
 عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ
 فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

فِي «الصَّحِيحَ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَنَّهَا بِأَرْضِ الْحَبْشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخُلُقِ عِنْدَ اللَّهِ».

فَهُؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ الْقُبُوْرِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.
 وَلَهُمَا عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِيقٌ يَطْرَحُ خَمِيسَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا أَعْتَمَ بِهَا كَشْفَهَا، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ أَتَخْدُنَّا قُبُوْرَ أَنْبِيَاِنَّهُمْ مَسَاجِدٌ»؛ يُحَذَّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَا بُرْزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرُأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا أَتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا؛ لَا تَتَّخِذُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنِيَائِهِمْ مَسَاجِدًا، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدًا، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السَّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ مَسْجِدًا؛ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخِذَ مَسْجِدًا»، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْيُنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا.

وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ أَتَّخِذَ مَسْجِدًا؛ بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا؛ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جُعِلْتُ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَظَهُورًا».

وَلَا حَمْدَ - بِسَنِدِ جَيِّدٍ - عَنِ أَبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوْعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدًا». رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَىٰ: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبُدُ اللَّهُ فِيهِ عَلَىٰ
قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ وَلَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الْفَاعِلِ.

الثَّانِيَةُ: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَغِلَظُ الْأَمْرِ.

الثَّالِثَةُ: الْعِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ وَسَيِّدُ الْجَنَّاتِ فِي ذَلِكَ: كَيْفَ بَيْنَ لَهُمْ هَذَا
أَوَّلًا، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي النَّزْعِ لَمْ
يُكْتَفِي بِمَا تَقَدَّمَ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوْجَدَ الْقَبْرُ.

الخَامِسَةُ: أَنَّهُ مِنْ سُنَّتِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ فِي قُبُورِ أَنْبِيَاٰهُمْ.

السَّادِسَةُ: لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ.

السَّابِعَةُ: أَنَّ مُرَادَهُ وَسَيِّدُ الْجَنَّاتِ تَحْذِيرُنَا عَنْ قَبْرِهِ.

الثَّامِنَةُ: الْعِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ.

النَّاسِعَةُ: مَعْنَىٰ أَتْخَادِهَا مَسْجِدًا.

العَاشِرَةُ: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنِ اتَّخَذَهَا وَبَيْنَ مَنْ تَقْوُمُ عَلَيْهِمُ
السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشُّرُكِ قَبْلَ وُقُوعِهِ مَعَ خَاتَمَتِهِ.

الْحَادِيَةُ عَشْرَةً: ذِكْرُهُ - فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ - الرَّدُّ
عَلَى الْطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَّيْنِ هُمَا أَشَرُّ أَهْلِ الْبِدَعِ؛ بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ أَهْلِ

السَّلَفِ مِنَ الْثَّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمُ الرَّافِضَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ،
وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَّثَ الشَّرْكُ وَعِبَادَةُ الْقُبُوْرِ، وَهُمُ أَوَّلُ مَنْ بَنَى
عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةً: مَا بُلِيَ بِهِ وَكَلَّتِ الْمُسَكِّنَةُ مِنْ شِدَّةِ النَّزَعِ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةً: مَا أَكْرَمَ بِهِ مِنْ الْخُلَّةِ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةً: التَّضْرِيْحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ.

الخَامِسَةُ عَشْرَةً: التَّضْرِيْحُ بِأَنَّ الصَّدِيقَ أَفْضَلُ الصَّحَّابَةِ.

السَّادِسَةُ عَشْرَةً: الإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ.



بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ
يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

رَوَىٰ مَالِكٌ فِي «الْمُوَطَّلِ»؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، أَسْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَىٰ قَوْمٍ أَتَخَذُوا قُبُورَ أَبِيهِمْ مَسَاجِدَ».

وَلِابْنِ حَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: «أَفَرَأَيْتُمُ اللَّذَّاتِ وَالْعَرَىَ» * [التَّجْمُعُ: ١٩]، قَالَ: «كَانَ يُلْتُ لَهُمُ السَّوِيقَ فَمَاتَ؛ فَعَكَفُوا عَلَىٰ قَبْرِهِ».

وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «كَانَ يُلْتُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِ».

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ».

رَوَاهُ أَهْلُ السُّنْنِ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَىٰ: تَفْسِيرُ الْأَوْثَانِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ الْعِبَادَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يَسْتَعِدْ إِلَّا مِمَّا يَخَافُ وُقُوعَهُ.

الرَّابِعَةُ: قَرْنُهُ بِهَذَا اتَّخَادُ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ شِدَّةِ الْغَضَبِ مِنَ اللَّهِ.

السَّادِسَةُ - وَهِيَ مِنْ أَهْمَمِهَا -: مَعْرِفَةُ صِفَةِ عِبَادَةِ الْلَّاتِ الَّتِي
هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الْأَوْثَانِ.

السَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ الْقَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ.

النَّاسِعَةُ: لَعْنُهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ.

العَاشِرَةُ: لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا.



بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَاءَ الْمُضْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ،
وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى الشَّرِكِ

وَقُولِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ
عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ﴾ [التَّوْبَةَ : ١٢٨] الآيَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَجْعَلُوا
بُيُوتَكُمْ قُبُورًا ، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا ، وَصَلُّوا عَلَيَّ ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ
تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادِ حَسَنٍ ، وَرُوَا تُهْوِيَّةً

وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَيَّ فُرْجَةً كَانَتْ
عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو ؛ فَنَهَاهُ ، وَقَالَ : أَلَا أَحَدُ ثُكْمِ
حَدِيشًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا
تَخِذُوا قَبْرِي عِيدًا ، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ
كُنْتُمْ». رَوَاهُ فِي «الْمُخْتَارَةِ».

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ (بَرَاءَةُ).

الثَّانِيَةُ: إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الْحِمَىٰ غَایَةَ الْبُعْدِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ.

الرَّابِعَةُ: نَهِيَّهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ، مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ.

الخَامِسَةُ: نَهِيَّهُ عَنِ الْإِكْثَارِ مِنَ الْزِيَارَةِ.

السَّادِسَةُ: حَثُّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْهُمْ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي فِي الْمَقْبَرَةِ.

الثَّامِنَةُ: تَعْلِيلُهُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ وَإِنْ بَعْدَ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ.

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ عَلِيًّا فِي الْبَرْزَخِ تُعَرَّضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ.



بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ
يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالْطَّاغُوتِ﴾ [النِّسَاءَ : ٥١].

وَقَوْلُهُ : ﴿قُلْ هَلْ أَنْتُمْ بِشِرٍ مِنْ ذَلِكَ مَوْبِدٍ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ
وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ أَقْرَدَةً وَالْخَنَّارِ وَعَبَدَ الْطَّاغُوتَ﴾ [الْمَائِدَةَ : ٦٠].

وَقَوْلُهُ : ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أُمَّرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا
﴾ [الْكَهْفَ : ٢١].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ; أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ صَبْ
لَدَخَلْتُمُوهُ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ !؟ ، قَالَ :
«فَمَنْ !؟». أَخْرَجَاهُ .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ; أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ
رَوَى لِيَ الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَسَارِقَهَا وَمَغَارَبَهَا ، وَإِنَّ أَمَّتِي سَيِّلُغُ مُلْكُهَا
مَا رُوِيَ لِيَ مِنْهَا ، وَأُعْطِيَتُ الْكَنْزَيْنِ : الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ ، وَإِنِّي

سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَلَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَلَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوَى أَنفُسِهِمْ، فَيَسْتَيْحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرْدُ، وَإِنِّي أَعْطَيْتَكَ لِأُمَّتِكَ أَلَا أَهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَلَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوَى أَنفُسِهِمْ فَيَسْتَيْحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

ورواه البرقاني في «صحيحه»، وزاد: «وإنما أخاف على أمتي الأئمة المسلمين، وإذا وقع عليهم السيف لم يرفع إلى يوم القيمة، ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمسررين، وحتماً تبعد فئام من أمتي الأوثان، وإنهم سيكونون في أمتي كذابون ثلاثة يرغمونه نبي، وأنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى».

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النساء.

الثانية: تفسير آية المائدة.

الثالثة: تفسير آية الكهف.

الرابعة - وهي أهمها -: ما معنى الإيمان بالجبر والطاغوت

في هذا الموضع؟، هل هو اعتقاد قلب؟، أو هو موافقة أصحابها مع بغضها ومعرفة بطلانها؟

الخامسة: قولهم: إن الكفار الذين يرثون كفرهم: أهدى سبيلاً من المؤمنين.

السادسة - وهي المقصودة بالترجمة: أن هذا لا بد أن يوجد في هذه الأمة؛ كما تقرر في حديث أبي سعيد.

السابعة: تصرح به بوقوعها - أعني عبادة الأوثان - في هذه الأمة في جموع كثيرة.

الثامنة: العجب العجاب: خروج من يدعى النبي - مثل المختار - مع تكلمه بالشهادتين، وتصرح أنه من هذه الأمة، وأن الرسول حق، وأن القرآن حق، وفيه أن محمد خاتم النبيين، ومع هذا يصدق في هذا كله مع التضاد الواضح - وقد حرج المختار في آخر عصر الصحابة، وتبعه فئام كثيرة.

النinth: البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية كما زال فيما مضى؛ بل لا تزال عليه طائفة.

العاشرة: الآية العظمى أنهم مع قلتهم لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم.

الحادية عشرة: أن ذلك من أشراط الساعة.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةً: مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ؛ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَّى لَهُ الْمَسَارِقَ وَالْمَغَارِبَ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ، فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ بِخِلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَنْزَيْنِ، وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الْأَثْنَيْنِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مَنَعَ التَّالِثَةَ، وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ؛ وَأَنَّهُ لَا يُرِفَعُ إِذَا وَقَعَ، وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَالِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَسَبِّيَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَخَوْفِهِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضَلِّلِينَ، وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ الْمُتَبَيِّنِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الْطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ = وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مِنْ أَبْعَدِ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةً: حَضُرُهُ الْخَوْفُ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضَلِّلِينَ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةً: التَّبَيِّنُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ.



بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّحْرِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لِمَنْ أَشْرَدَهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقِهِ ﴾ [البَقَرَةَ : ١٠٢] .

وَقَوْلُهُ : ﴿ يَوْمَ نُؤْمِنُ بِالْجِبْتِ وَالظَّاغُوتِ ﴾ [السَّيَاءَ : ٥١] .
قَالَ عُمَرُ : «الْجِبْتُ : السُّحْرُ، وَالظَّاغُوتُ : الشَّيْطَانُ» .
وَقَالَ جَابِرُ : «الظَّاغُوتُ : كُهَانُ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ» .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «أَجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤِيقَاتِ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَمَا هُنَّ ؟ ، قَالَ : «الشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَمِّ، وَالْتَّوْلِي يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» .

وَعَنْ جُنْدِبٍ مَرْفُوِعًا : «حَدَّ السَّاحِرِ : ضَرِبُهُ بِالسَّيْفِ» . رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : «الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ» .

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدَةَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَنِ افْتَلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ.

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَمْرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا؛ فَقُتِلَتْ.

وَكَذَا صَحَّ عَنْ جُنْدُبِ.

قَالَ أَحْمَدُ: «عَنْ ثَلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ». فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ الْجِبْتِ وَالْطَّاغُوتِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الْطَّاغُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْإِنْسِ.

الْخَامِسَةُ: مَعْرِفَةُ السَّبْعِ الْمُوْبَقَاتِ الْمَخْصُوصَةِ بِالنَّهْيِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ.

السَّابِعَةُ: يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتابُ.

الثَّامِنَةُ: وُجُودُ هَذَا فِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، فَكَيْفَ بَعْدُ؟!

بَابُ بَيَانٌ شَيْءٌ مِنْ أَنْوَاعِ السُّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ حَيَّانَ أَبْنِ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَيْصَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعِيَافَةَ ، وَالظَّرْقَ ، وَالظِّيرَةَ ؛ مِنَ الْجِبْتِ». قَالَ عَوْفٌ : «الْعِيَافَةُ : زَجْرُ الطَّيْرِ ، وَالظَّرْقُ : الْخَطْرُ يُخْطَطُ بِالْأَرْضِ».

وَالْجِبْتُ - قَالَ الْحَسَنُ - : «رَنَّةُ الشَّيْطَانِ». إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ ، وَلَا يَبِي دَاؤُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَأَبْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» الْمُسْنَدُ مِنْهُ.

وَعَنِ أَبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ ؛ فَقَدِ أَقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السُّحْرِ؛ زَادَ مَا زَادَ». رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ أَنْبَئُكُمْ مَا
العَضْهُ؟، هِيَ النَّمِيمَةُ؛ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.
وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ
الْبَيَانِ لَسِحْرًا».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ الْعِيَافَةَ وَالْطَّرْقَ وَالْطَّيَرَةَ مِنَ الْجِبْتِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ الْعِيَافَةِ وَالْطَّرْقِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ مِنْ نَوْعِ السُّحْرِ.

الرَّابِعَةُ: الْعَقْدُ مَعَ النَّفْتِ مِنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ النَّمِيمَةَ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضَ الْفَصَاخَةِ.



باب ما جاء في الكهان ونحوهم

روى مسلم في «صحيحه» عن بعض أزواج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه؛ لم تقبل له صلاة أربعين يوماً».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من أتى كاهناً فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمدٍ ﷺ». رواه أبو داود.

وللأربعة والحاكم - وقال: صحيح على شرطهما - عن ...: «من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمدٍ ﷺ».

ولأبي يعلى بسندي جيد عن ابن مسعود مثله موقعاً.
وعن عمran بن حصين رضي الله عنه مرفوعاً: «ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمدٍ ﷺ». رواه البزار بإسناد جيد.

ورواه الطبراني في «الأوسط» بإسناد حسن من حديث ابن عباس؛ دون قوله: «ومن أتى...» إلى آخره.

قال البغوي: «العرف»: الذي يدعى معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك».

وقيل: هو الكاهن، والكافر هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

وقيل: الذي يخبر بما في الضمير.

وقال أبو العباس ابن تيمية: «العرف»: أسم للكاهن والمنجم والرماي ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق».

وقال ابن عباس - في قوم يكتبون أبا جاد، وينظرون في النجوم -: «ما أرَى من فعل ذلك له عند الله من خلاق».

فيه مسائل:

الأولى: أنه لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن.

الثانية: التصریح بانه كفر.

الثالثة: ذكر من تكهن له.

الرابعة: ذكر من تطير له.

الْخَامِسَةُ : ذِكْرُ مَنْ سُحْرَ لَهُ.

السَّادِسَةُ : ذِكْرُ مَنْ تَعْلَمَ أَبَا جَادِ.

السَّابِعَةُ : ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَافِ.



بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؛ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ - بِسَنَدِ جَيْدٍ - وَأَبُو دَاؤِدَ، وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؛ فَقَالَ: أَبْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ.

وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيْبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبْ أَوْ يُؤَخِّذُ عَنِ الْمَرْأَتِهِ؛ أَيْحُلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشِّرُ؟، قَالَ: «لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يُنَهِّيْهُ». أَنْتَهَى.

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحُلُّ السُّحْرُ إِلَّا سَاحِرٌ».

قَالَ أَبْنُ الْقَيْمِ: «النُّشْرَةُ: حَلُّ السُّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نُوْعًا:

أَحَدُهُمَا: حَلُّ بِسُحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَقْرَبُ النَّاشرُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ؛ فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمَسْحُورِ.

وَالثَّانِي : النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ، وَالْتَّعَوْذَاتِ، وَالدَّعَوَاتِ، وَالاَّدُوِيَّةِ
الْمُبَاحَةِ؛ فَهَذَا جَاءِنْ». .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : النَّهْيُ عَنِ النُّشْرَةِ.

الثَّانِيَةُ : الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ وَالْمُرَّخْصِ فِيهِ، مِمَّا يُزِيلُ
الإِشْكَالَ.



بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيِّرِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿أَلَا إِنَّمَا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكَثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].

وَقَوْلِهِ : ﴿قَالُوا طَيْرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩] الآيَةُ.
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : «لَا عَدُوٌّ،
وَلَا طِيرَةٌ، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا صَفَرٌ». أَخْرَجَاهُ.
زَادَ مُسْلِمٌ : «وَلَا نَوْءٌ، وَلَا غُولٌ».

وَلَهُمَا عَنْ أَنَّسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «لَا عَدُوٌّ، وَلَا
طِيرَةٌ، وَلِعْجُبْنِي الْفَأْلُ»، قَالُوا : وَمَا الْفَأْلُ؟ ، قَالَ : «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».
وَلِأَبِي دَاؤِدِ بِسَنَدِ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : ذُكِرَتِ
الْطِيرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ : «أَحْسَنُهَا : الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ
مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ؛ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي
بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا
قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

وَعَنِ أَبْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا : «الْطِيرَةُ شِرْكٌ، الطِّيرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكُنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالْتَّوْكِلِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ أَخِرَهُ مِنْ قَوْلِ أَبْنِ مَسْعُودٍ.

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عَمْرٍو : «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ»، قَالُوا : فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟، قَالَ : «أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «إِنَّمَا الطِّيرَةَ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ».

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : التَّنْبِيَةُ عَلَى قَوْلِهِ : ﴿أَلَا إِنَّمَا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]، مَعَ قَوْلِهِ : ﴿طَيْرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩].

الثَّانِيَةُ : نَفْيُ الْعَدُوِيِّ.

الثَّالِثَةُ : نَفْيُ الطِّيرَةِ.

الرَّابِعَةُ : نَفْيُ الْهَامِةِ.

الخَامِسَةُ : نَفْيُ الصَّفَرِ.

السَّادِسَةُ : أَنَّ الْفَأْلَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ؛ بَلْ مُسْتَحْبٌ.

السَّابِعَةُ : تَقْسِيرُ الْفَأْلِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقَلْبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهِتِهِ لَا يَضُرُّ؛
بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ بِالْتَّوْكِلِ.

النَّاسِعَةُ: ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ.

العَاشِرَةُ: التَّضْرِيحُ بِأَنَّ الطَّيْرَةَ شِرْكٌ.

الحَادِيَةُ عَشْرَةُ: تَفْسِيرُ الطَّيْرَةِ الْمَذْمُومَةِ.



بَابُ

مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»: قَالَ قَتَادَةُ: «خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلْسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهَتَّدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَحْطَأً، وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ». أَنْتَهَى.

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرِخْصِ أَبْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ. ذَكَرَهُ حَرْبُ عَنْهُمَا.

وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُذْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِيمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسُّحْرِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.

الثَّانِيَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي تَعْلِمِ الْمَنَازِلِ.

الرَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَقَ بِشَيْءٍ مِنَ السُّحْرِ؛ وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ
بَاطِلٌ.



بَابُ

مَا جَاءَ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ * ﴾ [الواقعة: ٨٢].

وَعَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَرَيْتَ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : أَرَيْتُ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتَرَكُونَهُنَّ : الْفَحْرُ بِالْأَحْسَابِ ، وَالظَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ ، وَالْأَسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ ، وَالنَّيَاحَةُ » ، وَقَالَ : « الْنَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتْبُعْ قَبْلَ مَوْتِهَا ؛ تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَائِلُ مِنْ قَطْرَانِ ، وَدِرْعٍ مِنْ جَرَبٍ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَصْبَحَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا أَنْصَرَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : « هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطَرِّنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطَرِّنَا بِنُؤْءٍ كَذَا وَكَذَا ؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكِبِ ». إِنَّمَا يَعْلَمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ
صَدَقَ نَوْءَ كَذَا وَكَذَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا قَعَ
أَنْجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْوَاقِعَةِ.

الثَّانِيَةُ: ذِكْرُ الْأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْكُفُرِ فِي بَعْضِهَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْكُفُرِ مَا لَا يُخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ.

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرُ»؛ بِسَبِّبِ
نُزُولِ النِّعْمَةِ.

السَّادِسَةُ: التَّفَطُنُ لِلْإِيمَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

السَّابِعَةُ: التَّفَطُنُ لِلْكُفُرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

الثَّامِنَةُ: التَّفَطُنُ لِقَوْلِهِ: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءَ كَذَا وَكَذَا».

النَّاسِعَةُ: إِخْرَاجُ الْعَالَمِ لِلْمُتَعَلِّمِ الْمَسْأَلَةَ بِالْأَسْتِفْهَامِ عَنْهَا؛
لِقَوْلِهِ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟».

العَاشِرَةُ: وَعِيدُ النَّائِحةِ.

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحْبِ اللَّهِ ﴾
 [البَّقَرَةَ: ١٦٥] الْآيَةُ

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّ كَانَ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ أَنَّهُ رَسُولُهُ﴾ [النُّوْبَةَ: ٢٤] الْآيَةُ.
 عَنْ أَنَّسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى
 أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». أَخْرَجَاهُ.
 وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ
 بِهِنَّ حَلَوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا،
 وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ
 إِذْ أَنْقَدَهُ اللَّهُ مِنْهُ؛ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَحِدُّ أَحَدٌ حَلَوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى ...» إِلَى
 آخِرِهِ.

وَعَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي
 اللَّهِ، وَوَالَّى فِي اللَّهِ، وَعَادَى فِي اللَّهِ؛ فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَا يَأْتُهُ اللَّهُ بِذِلِّكَ،

وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذِلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةً مُؤَاخَةً النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا». رَوَاهُ أَبْنُ جَرِيرٍ.

وَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البَقَرَةَ: ١٦٦] قَالَ: «الْمَوَدَّةُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ (بَرَاءَةُ).

الثَّالِثَةُ: وُجُوبُ مَحْبَبِهِ عَلَى النَّفْسِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ الإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ لِإِيمَانِ حَلَوَةً قَدْ يَجِدُهَا الإِنْسَانُ، وَقَدْ لَا يَجِدُهَا.

السَّادِسَةُ: أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعُ الَّتِي لَا تُنَالُ وَلَا يَةُ اللَّهِ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ إِلَّا بِهَا.

السَّابِعَةُ: فَهُمُ الصَّحَابَيُّ لِلْوَاقِعِ أَنَّ عَامَّةَ الْمُؤَاخَةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا.

الثَّامِنَةُ: تَفْسِيرُ ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البَقَرَةَ: ١٦٦].

الثَّالِثَةُ: أَنَّ مِنَ الْمُسْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حُبًّا شَدِيدًا.

العَاشِرَةُ: الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَتِ الشَّمَانِيَّةُ عِنْدَهُ أَحَبَّ مِنْ دِينِهِ.

الحَادِيَّةُ عَشْرَةً: أَنَّ مَنِ اتَّخَذَ نِدًّا تُسَاوِي مَحِبَّتُهُ مَحِبَّةَ اللَّهِ؛
فَهُوَ الشَّرُكُ الْأَكْبَرُ.



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَنُ يُخَوِّفُ أُولَئِكَاءِ هُوَ فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾

﴿وَخَافُونَ إِنْ كُنُّتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدُ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَأَيْمَارِ الْآخِرِ وَأَفَاقَ الْصَّلَاةَ وَءَاتَى الْزَّكَوَةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [التوبه: ١٨] الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠] الآية.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوِعاً: «إِنَّمَنْ ضَعْفَ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِي النَّاسَ بِسَخْطِ اللَّهِ، وَأَنْ تَحْمَدُهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ، وَأَنْ تَدْمَهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكُ اللَّهُ، إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجُرُّهُ حَرْصٌ حَرِيصٌ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَّةً كَارِهً﴾.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ الْتَّمَسَ رِضَا اللَّهِ بِسَخْطِ النَّاسِ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ الْتَّمَسَ

رِضَا النَّاسِ بِسَخْطِ اللَّهِ؛ سَخْطُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ».

رَوَاهُ أَبْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ (بَرَاءَةُ).

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْعَنْكُبُوتِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الْيَقِينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى.

الخَامِسَةُ: عَلَامَةُ ضَعْفِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الْثَّلَاثُ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ إِحْلَاصَ الْخَوْفِ لِلَّهِ مِنَ الْفَرَائِضِ.

السَّابِعَةُ: ذِكْرُ ثَوَابِ مَنْ فَعَلَهُ.

الثَّامِنَةُ: ذِكْرُ عِقَابِ مَنْ تَرَكَهُ.



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢] الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ حَسِبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَسِبْنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»؛ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ قَالُوا: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَأَخْشُوْهُمْ؛ فَرَأَدُهُمْ إِيمَانًا، وَقَالُوا: حَسِبْنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنَ الْفَرَائِضِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الإِيمَانِ.

الثَّالِثَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَنْفَالِ .

الرَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ فِي آخِرِهَا .

الخَامِسَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ .

السَّادِسَةُ : عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ .

السَّابِعَةُ : أَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّدَائِدِ .



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾

فَلَا يَأْمُنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَسِرُونَ *﴾ [الأعراف: ٩٩]

وَقَوْلُهُ : ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الظَّالِمُونَ *﴾ [الحجر: ٥٦].
 وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ
 فَقَالَ : «الشَّرُكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ».
 وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ
 مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوتُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ». رَوَاهُ
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ.

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الْحِجْرِ.

الثَّالِثَةُ : شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ أَمِنَ مَكْرَ اللَّهِ.

الرَّابِعَةُ : شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِي الْقُنُوتِ.

بَابُ

مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّابِرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التَّقَبْلَةُ: ١١].
 قَالَ عَلْقَمَةُ: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ
 اللَّهِ؛ فَيَرْضَى وَيُسْلِمُ».

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ: «أَتُنَتَّنُ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الْطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ
 عَلَى الْمَيِّتِ».

وَلَهُمَا عَنِ أَبْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ
 الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ
 الْخَيْرَ؛ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ؛ أَمْسَكَ
 عَنْهُ بِذَنِيهِ حَتَّى يُوَافَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ النَّبِيُّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}: «إِنَّ عِظَمَ الْجَرَاءَ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ
 تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا أَبْتَلَاهُمْ؛ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرَّضَا، وَمَنْ سَخَطَ
 فَلَهُ السُّخْطُ». حَسَنَهُ التَّرْمِذِيُّ.

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ التَّغَابُنِ .

الثَّانِيَةُ : أَنَّ هَذَا مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ .

الثَّالِثَةُ : الطَّعْنُ فِي السَّبِ .

الرَّابِعَةُ : شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجِيُوبَ ،
وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ .

الخَامِسَةُ : عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الْخَيْرِ .

السَّادِسَةُ : عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الشَّرِّ .

السَّابِعَةُ : عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ لِلْعَبْدِ .

الثَّامِنَةُ : تَحْرِيمُ السُّخْطِ .

النَّاسِعَةُ : ثَوَابُ الرِّضَا بِالْبَلَاءِ .



بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ [الكهف: ١١٠] الآيَةَ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوِعًا : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا أَغْنَى الشَّرْكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوِعًا : « أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟ » ، قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « الْشَّرْكُ الْحَفِيُّ ؛ يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ ؛ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ .

الثَّانِيَةُ : هَذَا الْأَمْرُ الْعَظِيمُ فِي رَدِّ الْعَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللَّهِ .

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ السَّبَبِ الْمُوْجِبِ لِذَلِكَ، وَهُوَ كَمَالُ الْغَنَىٰ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْأَسْبَابِ أَنَّهُ تَعَالَى خَيْرُ الشُّرَكَاءِ.

الخَامِسَةُ: خَوْفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّهُ فَسَرَ ذَلِكَ بِأَنْ يُصَلِّيَ الْمَرءُ اللَّهَ، لَكِنْ يُزَيِّنُهَا؛
لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرٍ رَجُلٌ إِلَيْهِ.



بَابُ

مِنَ الشَّرِكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَهَا نُوْفٌ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا﴾ [هُودٌ: ١٥] الْآيَتَيْنِ .

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (تَعْسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعْسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعْسَ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعْسَ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعْسَ وَأَنْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا أَنْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِيهِ فِي سَيِّلِ اللَّهِ، أَشْعَثَ رَأْسَهُ، مُغْبَرَةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ أُسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ .

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ عَبْدَ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ
وَالخَمِيصَةِ.

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ ذَلِكَ بِأَنَّهُ «إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ
سَخَطَ».

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «تَعِسَ وَأَنْتَكَسَ».

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: «وَإِذَا شِيكَ فَلَا أُنْتَقَشَ».

السَّابِعَةُ: الشَّنَاءُ عَلَى الْمُجَاهِدِ الْمُؤْصُوفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ.



باب

مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ
أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ؛ فَقَدِ اتَّخَذُهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ

وَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةً مِنَ
السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ!».

وَقَالَ أَحْمَدُ أَبْنُ حَنْبَلٍ: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ
وَصِحَّتْهُ؛ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفِّيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلَيَحْذِرُ
الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾
[النُّور: ٦٣]، أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟، الْفِتْنَةُ الشَّرُكُ؛ لَعَلَهُ إِذَا رَدَ بَعْضَ قَوْلِهِ
أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكُ.

عَنْ عَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ:
﴿أَنْخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الْتَّوْبَة: ٣١]
الْآيَةَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ!، قَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا
أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، وَيُحَلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحَلِّلُونَهُ؟!»، فَقُلْتُ:
بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالترْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النُّورِ.

الثانية: تفسير آية (يراءة).

الثالثة: النّيّةُ عَلَى مَعْنَى الْعِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرُهَا عَدِيٌّ.

الرَّابِعَةُ: تَمْثِيلُ أُبْنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَتَمْثِيلُ أَحْمَدَ بُشْفِيَّانَ.

الخامِسَةُ: تَعِيرُ الْأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ، حَتَّى صَارَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرُّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، وَتَسْمِيَّتُهَا وَلَايَةُ، وَعِبَادَةُ الْأَحْبَارِ هِيَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ، ثُمَّ تَغْيِيرُ الْحَالُ إِلَى أَنْ عُبِدَ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَعُبِدَ بِالْمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ.



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّلَفُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَنُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النِّسَاءٌ: ٦٠] الآيات

وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البَّقَرَةَ: ١١].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الْأَعْرَافُ: ٥٦].

وَقَوْلِهِ: ﴿أَفَحُكْمُ الْجَهَنَّمَ يَبْغُونَ﴾ [الْمَائِدَةَ: ٥٠] الآية.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ».

قَالَ النَّوِيُّ: «حَدِيثٌ صَحِحٌ؛ رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ» إِلَيْسَنَادٍ صَحِحٍ».

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةً، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ

الرِّشْوَةَ ؛ وَقَالَ الْمُنَافِقُ : نَحَاكُمْ إِلَى الْيَهُودِ ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ ، فَأَتَقْفَأَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَنَّمَةَ ؛ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ ؛ فَنَزَلَتْ : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [النِّسَاءٍ : ٦٠] الآيَةَ .

وَقَيلَ : نَزَلْتُ فِي رَجُلَيْنِ أُخْتَصَمَا ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ : نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَ الْآخَرُ : إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَكَذَّلَكَ ؟ ، قَالَ : نَعَمْ ؛ فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْإِعَانَةِ عَلَى فَهْمِ الْطَّاغُوتِ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [البَقَرَةَ : ١١] .

الثَّالِثَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الْأَعْرَافَ : ٥٦] .

الرَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ ﴿فَحَكَمَ الْجَاهِلَةُ يَبْعُونَ﴾ [الْمَائِدَةَ : ٥٠] .

الخَامِسَةُ : مَا قَالَ الشَّعْبِيُّ فِي سَبِّ نُزُولِ الْآيَةِ الْأُولَى .

السَّادِسَةُ : تَفْسِيرُ الإِيمَانِ الصَّادِقِ وَالْكَاذِبِ .

السَّابِعَةُ: قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ الْمُنَافِقِ.

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الْإِيمَانِ لَا يَحْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاءُ تَبَعًا
لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.



بَابُ

مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠] الآية.

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» قَالَ عَلِيٌّ: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!».

وَرَوَىٰ عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبْنِ طَاؤِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا أَنْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ؛ أَسْتِنَكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا فَرَقْ هُؤُلَاءِ؟، يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِ». أَنْتَهَى.

وَلَمَّا سَمِعْتُ قُرَيْشًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ أَنْكَرُوا ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠].

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: عَدَمُ الإِيمَانِ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ.

الثَّالِثَةُ: تَرْكُ التَّحْدِيدِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الْعِلَّةِ؛ أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ وَلَوْ
لَمْ يَتَعَمَّدِ الْمُنْكِرُ.

الخَامِسَةُ: كَلَامُ أُبْنِ عَبَّاسٍ لِمَنِ اسْتَنَكَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛ وَأَنَّهُ
أَهْلَكَهُ.



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النَّحْل: ٨٣] الآية

قال مجاهدٌ ما معناه: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثْتُهُ عَنْ آبائِي».

وقال عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا».

وقال أَبْنُ قُتَيْبَةَ: «يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ الْهَبَتِنَا».

وقال أَبُو الْعَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ . . .» الحَدِيثُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ -: «وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ يَذُمُ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَيُشْرِكُ بِهِ».

قال بَعْضُ السَّلَفِ: «هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَاحُ حَادِقًا، وَنَحْنُ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى الْسِّنَةِ كَثِيرٌ.

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ هَذَا الْكَلَامِ إِنْكَارًا لِلنِّعْمَةِ.

الرَّابِعَةُ: أُجْتِمَاعُ الْضَّدَّيْنِ فِي الْقَلْبِ.



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البَّقَرَةَ: ٢٢]

قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: «الْأَنْدَادُ؛ هُوَ الشَّرْكُ أَخْفَى مِنْ دِبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَّا سَوْدَاءِ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ وَحْيَا تِكِّ يَا فُلَانَةُ، وَحَيَا تِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كُلَّيْبَةُ هَذَا لَأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطْرُ فِي الدَّارِ لَأَتَى اللُّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانُ، لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا = هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ». رَوَاهُ أَبْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ». رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ.

وَقَالَ أَبْنُ مَسْعُودٍ: «لَا أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَادِبًا؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا».

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيِّ أَنَّهُ يَكْرِهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: (أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ)، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: (بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ)، قَالَ: وَيَقُولُ: (لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ)، وَلَا تَقُولُوا: (لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ فِي الْأَنْدَادِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُفَسِّرُونَ الْآيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ أَنَّهَا تَعُمُ الْأَصْغَرَ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شَرْكٌ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْيَمِينِ الْعَمُوسِ.

الْخَامِسَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ (الْوَاوِ) وَ(ثُمَّ) فِي الْنَّفْطِ.



بَابُ

مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلِفِ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلِيَصُدُّقُ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلِيَرْضَى، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيَسَّ مِنَ اللَّهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ بِسَنَدِ حَسَنٍ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنِ الْحَلِفِ بِالْأَبَاءِ.

الثَّانِيَةُ: الْأَمْرُ لِلْمَحْلُوفِ لَهُ بِاللَّهِ أَنْ يَرْضَى.

الثَّالِثَةُ: وَعِيدُ مَنْ لَمْ يَرْضَ.



بَابُ

قَوْلٍ (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ)

عَنْ قُتَيْلَةَ: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالكَعْبَةُ، فَأَمْرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

وَلَهُ أَيْضًا عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ؟ فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي اللَّهُ نِدًا؟!، مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

وَلَا بْنِ مَاجَهُ، عَنِ الطُّفَيْلِ - أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا - قَالَ: رَأَيْتُ كَانِي أَتَيْتُ عَلَى نَفْرٍ مِنَ الْيَهُودِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عُزِيرٌ أَبْنُ اللَّهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفْرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ أَبْنُ اللَّهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ:

فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طَفِيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا، فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ». فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: مَعْرِفَةُ الْيَهُودِ بِالشَّرِكِ الْأَضَعَرِ.

الثَّانِيَةُ: فَهُمُ الْإِنْسَانُ إِذَا كَانَ لَهُ هَوَى.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ عَنِ اللَّهِ: «أَجَعَلْتَنِي اللَّهُ نِدًا؟!»؛ فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ:

يَا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلْوَذْ بِهِ

.....
سِوَاكَ

وَالْبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ؟!

الرَّابِعَةُ: أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ؛ لِقَوْلِهِ: «يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا».

الْخَامِسَةُ: أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحةَ مِنْ أَفْسَامِ الْوَحْيِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَبًا لِشَرِيعَ بَعْضِ الْأَحْكَامِ.



بَابُ

مَنْ سَبَ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَانَا الْدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجَاثِيَةُ : ٢٤] الْآيَةُ .

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يُؤْذِنِي أَبْنُ آدَمَ، يَسْبُ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ : أُقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» .

وَفِي رِوَايَةٍ : «لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ .

الثَّانِيَةُ : تَسْمِيَتُهُ آذَى اللَّهِ .

الثَّالِثَةُ : التَّأْمُلُ فِي قَوْلِهِ : «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» .

الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابِبًا؛ وَلَوْلَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ .



بَابُ

الْتَّسْمِيِّ بِقَاضِيِّ الْقُضَاةِ وَنَحْوِهِ

فِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ أَسْمِّ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ سُفِيَّانُ: مِثْلُ شَاهَانْ شَاهٌ.

وَفِي رِوَايَةِ: «أَغْيَطْ رَجُلٌ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحْبَثُهُ». قَوْلُهُ: «أَخْنَعُ» يَعْنِي أَوْضَعُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنِ التَّسْمِيِّ بِمَلِكِ الْأَمْلَاكِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ؛ كَمَا قَالَ سُفِيَّانُ.

الثَّالِثَةُ: التَّقْطُنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ، مَعَ القَطْعِ بِأَنَّ الْقَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ.

الرَّابِعَةُ: التَّقْطُنُ أَنَّ هَذَا لِأَجْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.



بَابُ

اَحْتِرَامُ اَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَغْيِيرُ الْاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ: أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْحَكْمَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكْمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ»، فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا أَخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ؛ فَرَضَيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا!، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟»، قُلْتُ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟»، قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: اَحْتِرَامُ صِفَاتِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ؛ وَلَوْ كَلَامًا لَمْ يُقْصَدْ مَعْنَاهُ.

الثَّانِيَةُ: تَغْيِيرُ الْاسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: اَحْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ.



بَابُ

مَنْ هَرَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ
أَوِ الْقُرْآنِ أَوِ الرَّسُولِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّمَا كُنَّا نَحْنُ ضُ
وَنَلْعَبُ﴾ [التوبَة: ٦٥] الآيَةَ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدٌ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدٌ بْنُ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ -
دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ -؛ أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَرْوَةٍ تَبُوكَ : مَا
رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بُطْلُونَا ، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنَا ، وَلَا أَجْبَنَ
عِنْدَ الْلَّقَاءِ - يَعْنِي الرَّسُولَ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقَرَاءَ -، فَقَالَ لَهُ عَوْفٌ
ابْنُ مَالِكٍ : كَذَبْتَ ؛ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَا خَبَرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ
عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ
الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَرْتَهُ حَدِيثَ الرَّكْبِ، وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّمَا كُنَّا نَحْنُ ضُّ
وَنَلْعَبُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ، نَقْطَعُ
بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : كَانَّيْ أَنْظَرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّلًا بِنِسْعَةِ نَاقَةٍ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّمَا كُنَّا
نَحْنُ ضُّ
وَنَلْعَبُ؛ فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قُلْ أَبْلَهَ وَأَيْنَهُ

وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهِنُونَ ﴿٦٥﴾ [التَّوْبَةَ: ٦٥]، مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ.

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى - وَهِيَ الْعَظِيمَةُ - : أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا فَهُوَ كَافِرُ.

الثَّانِيَةُ : أَنَّ هَذَا تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ.

الثَّالِثَةُ : الْفَرْقُ بَيْنَ النَّمِيمَةِ وَالنَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ.

الرَّابِعَةُ : الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَبَيْنَ الْغُلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ.

الخَامِسَةُ : أَنَّ مِنَ الْأَعْتِدَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ.



بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾

[فُصِّلَتْ: ٥٠] الْآيَةُ

قَالَ مُجَاهِدٌ : «هَذَا بِعَمَلِي ، وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ». .

وَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ : «يُرِيدُ مِنْ عِنْدِي». .

وَقَوْلُهُ : ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيَتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: ٧٨].

قَالَ قَنَادَةُ : «عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ». .

وَقَالَ آخَرُونَ : «عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ». .

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ : «أُوتِيَتُهُ عَلَى شَرَفٍ». .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ ثَلَاثَةَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : أَبْرَصَ وَأَفْرَعَ وَأَعْمَى ، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيهِمْ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا ، فَأَتَى الْأَبْرَصَ ، فَقَالَ : فَأَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ ، قَالَ : لَوْنُ حَسَنٌ ، وَجْلُدُ حَسَنٌ ، وَيَذْهَبُ عَنِي الَّذِي قَدْ قَدِرْنِي النَّاسُ بِهِ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَدَرُهُ ؛ فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا ،

وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟، قَالَ: الْإِبْلُ أَوِ الْبَقَرَ - شَكَ إِسْحَاقُ - فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟، قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِ الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ، فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ؛ وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟، قَالَ: الْبَقَرُ أَوِ الْإِبْلُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. فَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟، قَالَ: أَنْ يَرُدَ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي؛ فَأُبَصِّرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ، فَرَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ، قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاءَ وَالِدًا. فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادِي مِنَ الْإِبْلِ، وَلِهَذَا وَادِي مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادِي مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهِيَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَأَبْنُ سَيْلٍ، قَدْ أَنْقَطَعْتُ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي هَذَا؛ فَلَا بَلَاغٌ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْظَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ؛ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ!، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ - يَقْدِرُكَ النَّاسُ - فَقِيرًا؛ فَأَعْظَاكَ اللَّهُ الْمَالَ؟، فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ كَادِبًا؛ فَصَرَّكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قال: وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ لَهُ: إِنْ كُنْتَ كَادِبًا؛ فَصَرِّيكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قال: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَأَبْنُ سَيْلٍ، قَدِ انْقَطَعْتُ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغٌ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي؛ فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ؛ فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخْدُنْهُ اللَّهُ.

فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا أُبْتُلِيْتُمْ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسِخَطَ عَلَى صَاحِبِكَ». أَخْرَجَاهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّانِيَةُ: مَا مَعْنَى ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾؟

الثَّالِثَةُ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا أُوْتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾؟

الرَّابِعَةُ: مَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ الْعَجِيْبَةِ مِنَ الْعِبَرِ الْعَظِيْمَةِ.



باب

قول الله تعالى:

﴿فَلَمَّا آتَهُمَا صَلِحًا جَعَلَاهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] الآية

قال ابن حزم: «اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ أَسْمٍ مُّعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ؛ كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ». وَعَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ قَالَ: «لَمَّا تَغَشَّاهَا آدُمُ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ؛ لَتُطِيعُنِي أَوْ لَاَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَيْ أَيْلٍ، فَيَخْرُجَ مِنْ بَطْنِكِ فَيَسْقُهُ، وَلَاَفْعَلَنَّ وَلَاَفْعَلَنَّ؛ يُخْوِفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا، فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ؛ فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَلَدِ، فَسَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿جَعَلَاهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾». رَوَاهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَاتِمٍ. وَلَهُ بِسْنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «شُرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ».

وَلَهُ بَسَنَدٌ صَحِيحٌ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ إِنَّا أَتَيْنَاكَ صَلِحًا﴾
 [الأعراف: ١٨٩]، قَالَ: «أَشْفَقَنَا أَلَا يَكُونَ إِنْسَانًا».

وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ، وَسَعِيدٍ، وَغَيْرِهِمَا.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَحْرِيمُ كُلِّ أَسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا الشُّرُكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدْ حَقِيقَتُهَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ لِلرَّجُلِ الْبِنْتَ السَّوِيَّةَ مِنَ النِّعَمِ.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ السَّلْفِ الْفَرْقَ بَيْنَ الشُّرُكِ فِي الطَّاعَةِ وَالشُّرُكِ
 فِي الْعِبَادَةِ.



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ :

وَاللَّهُ أَلْأَمَّاءُ الْحَسَنَ فَادْعُوهُ إِلَيْهَا

وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴿١٨٠﴾ [الأعراف: ١٨٠] الآية

ذَكَرَ أَبْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ أَبْنِ عَبَّاسٍ ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠] : (يُشْرِكُونَ).

وَعَنْهُ: «سَمَّوْا الَّلَّاتِ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعَزَّى مِنَ الْعَزِيزِ».

وَعَنِ الْأَعْمَشِ: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: إِثْبَاتُ الْأَسْمَاءِ.

الثَّانِيَةُ: كَوْنُهَا حُسْنَىٰ.

الثَّالِثَةُ: الْأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا.

الرَّابِعَةُ: تَرْكُ مَنْ عَارَضَ مِنَ الْجَاهِلِينَ الْمُلْحِدِينَ.

الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الْإِلْحَادِ فِيهَا.

السَّادِسَةُ: وَعِيدُ مَنْ أَلْحَدَ.

بَابُ لَا يُقَالُ : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ وَكُنَّا فِي الصَّلَاةِ ؛ قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ وَكُنَّا فِي الصَّلَاةِ : لَا تَقُولُوا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ السَّلَامِ .

الثَّانِيَةُ : أَنَّهُ تَحِيَّةٌ .

الثَّالِثَةُ : أَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلَّهِ .

الرَّابِعَةُ : الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ .

الخَامِسَةُ : تَعْلِيمُهُمُ التَّحِيَّةَ الَّتِي تَصْلُحُ لِلَّهِ .



بَابُ

قَوْلٍ (اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ)

فِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ أَرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ». وَلِمُسْلِمٍ: «وَلِيُعَظِّمَ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظِمُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنِ الْأَسْتِشَنَاءِ فِي الدُّعَاءِ.

الثَّانِيَةُ: بَيَانُ الْعِلْلَةِ فِي ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ».

الرَّابِعَةُ: إِعْظَامُ الرَّغْبَةِ.

الخَامِسَةُ: التَّعْلِيلُ لِهَذَا الْأَمْرِ.



بَابُ

لَا يَقُولُ : (عَبْدِي وَأَمْتَي)

فِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : أَطْعِمُ رَبَّكَ ، وَضَعِّفُ رَبَّكَ ، وَلَيَقُولُ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ ، وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأَمْتَي ، وَلَيَقُولُ : فَتَاهَ وَفَتَاهَتِي وَغُلَامِي» .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : النَّهْيُ عَنْ قَوْلِ (عَبْدِي وَأَمْتَي) .

الثَّانِيَةُ : لَا يَقُولُ الْعَبْدُ : (رَبِّي) ، وَلَا يُقَالُ لَهُ : (أَطْعِمُ رَبَّكَ) .

الثَّالِثَةُ : تَعْلِيمُ الْأَوَّلِ قَوْلَ (فَتَاهَ وَفَتَاهَتِي وَغُلَامِي) .

الرَّابِعَةُ : تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلَ (سَيِّدِي وَمَوْلَايَ) .

الخَامِسَةُ : التَّنْبِيَةُ لِلْمُرَادِ؛ وَهُوَ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ حَتَّى فِي الْأَلْفَاظِ .



بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِذُّهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَحْدُوا مَا تُكَافِئُوهُ؛ فَأَذْعُوا لَهُ حَتَّى تُرَوَا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنِدٍ صَحِيحٍ.

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : إِعَاذَةٌ مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ.

الثَّانِيَةُ : إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ.

الثَّالِثَةُ : إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ.

الرَّابِعَةُ : الْمُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ.

الخَامِسَةُ : أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ.

السَّادِسَةُ : قَوْلُهُ : «حَتَّى تُرَوَا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ».



بَابُ

لَا يُسَأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسَأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا
الْجَنَّةُ». رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُسَأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا غَایَةُ الْمَطَالِبِ.

الثَّانِيَةُ: إِثْبَاتُ صِفَةِ الْوَجْهِ.



بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوْ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنْ أَلْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هُنَّا﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآية .

وَقَوْلِهِ : ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْرَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتُلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨] الآية .

فِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «أَخْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ ، وَأَسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، وَلَا تَعْجِزْنَ ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ ، فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَّا لَكَانَ كَذَا وَكَذَا ؛ وَلَكِنْ قُلْ : قَدَّرَ اللَّهُ ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ ؛ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحْ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ فِي آلِ عِمْرَانَ .

الثَّانِيَةُ : الَّهُمَّ الصَّرِيحُ عَنْ قَوْلِ (لَوْ أَنِّي) إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ .

الثَّالِثَةُ : تَعْلِيلُ الْمَسْأَلَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ .

الرَّابِعَةُ : الْإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ الْحَسَنِ .

الْخَامِسَةُ: الْأَمْرُ بِالْحِرْصِ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُ، مَعَ الْأَسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ.

السَّادِسَةُ: النَّهْيُ عَنْ ضِدِّ ذَلِكَ، وَهُوَ الْعَجْزُ.



بَابُ النَّهْيٌ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَسْبُوا الرِّيحَ ; فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ ; فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا ، وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ ، وَشَرِّ مَا فِيهَا ، وَشَرِّ مَا أُمِرْتُ بِهِ ». صَحَّحَهُ التَّرْمِذِيُّ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ .

الثَّانِيَةُ : الْإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الْإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ .

الثَّالِثَةُ : الْإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّهَا قَدْ تُؤْمِرُ بِخَيْرٍ ، وَقَدْ تُؤْمِرُ بِشَرٍ .



بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿يَقُولُونَ بِإِلَهٍ غَيْرِ الْحَقِّ ذَنَّ الْجَهْلِيَّةَ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنْ أَلَّا مُرِّ
مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَلَّا مُرِّ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآية

وَقَوْلِهِ : ﴿الْأَظَانِينَ بِإِلَهٍ ظَبَّ السَّوْءَ عَلَيْهِمْ دَأْبَرَهُ السَّوْءُ﴾ [الفتح: ٦] الآية.

قَالَ أَبْنُ الْقَيْمِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى : «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ
لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيِّضَمَّحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ
بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ
يُتَّمِّمَ أَمْرَ رَسُولِهِ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ.»

وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ذَنَّ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي
سُورَةِ الْفَتْحِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوْءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ
سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدَهُ وَوَعْدَهُ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَمَحِلُّ مَعَهَا
الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى : بِقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ

قَدَرَهُ لِحِكْمَةٍ بِالْغَيْرِ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ؛ بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيَّةٍ
مُجَرَّدَةٍ؛ فَذَلِكَ ظُنُنُ الَّذِينَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ.

وَأَكْثُرُ النَّاسِ يَظْنُونَ بِاللَّهِ ظُنُنَ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا
يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءُهُ
وَصِفَاتِهِ، وَمُوْجَبٌ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِي اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيُتْبِعِ إِلَى اللَّهِ، وَيَسْتَعْفِرْهُ
مِنْ ظُنُنِ بِرَبِّهِ ظُنُنَ السَّوْءِ.

وَلَوْ فَتَشْتَ مِنْ فَتَشْتَ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعْنَتًا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةً
لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَبْغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقْلٌ وَمُسْتَكْثِرٌ، وَفَتَشْنَ
نَفْسَكَ؛ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟!

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ
وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيًا.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْفَتْحِ.

الثَّالِثَةُ: الْإِخْبَارُ بِأَنَّ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ لَا تُحَصَّرُ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ الْأَسْمَاءَ
وَالصِّفَاتِ، وَعَرَفَ نَفْسَهُ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي الْقَدْرِ

وَقَالَ أَبْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدٍ هُمْ مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبَا، ثُمَّ أَنْفَقُهُ فِي سَيِّلِ اللَّهِ؛ مَا قَبِيلَهُ اللَّهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، ثُمَّ أَسْتَدَلَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّهُ قَالَ لِأَبْنِهِ: يَا بُنَيَّ؛ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلْمُ، فَقَالَ لَهُ: أَكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ؛ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟، قَالَ: أَكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، يَا بُنَيَّ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي».

وَفِي رِوَايَةِ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلْمُ، فَقَالَ لَهُ: أَكْتُبْ؛ فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وفي رواية لأبن وهب: قال رسول الله ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ
بِالْقَدْرِ خَيْرٌ وَشَرٌّ؛ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ».

وفي «المُسْنَد» و«السُّنْنَ» عن أبن الدَّيْلَمِيِّ؛ قال: أَتَيْتُ أَبِي بْنَ
كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ؛ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ
يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: «لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحْدِي ذَهَبًا؛ مَا قَبْلَهُ اللَّهُ
مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطَئَكَ،
وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ
أَهْلِ النَّارِ»، قال: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَعُذْيَفَةَ بْنَ الْيَمَانِ،
وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدِيثٌ
صَحِيحٌ، رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «صَحِيحِهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: بَيَانُ فَرْضِ الإِيمَانِ بِالْقَدْرِ.

الثَّانِيَةُ: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الإِيمَانِ.

الثَّالِثَةُ: إِحْبَاطُ عَمَلِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الرَّابِعَةُ: الإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِدُ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ.

السَّادِسَةُ: أَنَّهُ جَرَى بِالْمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ
السَّاعَةِ.

السَّابِعَةُ : بَرَاءَتُهُ عَنِّي اللَّهِ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ .

الثَّامِنَةُ : عَادَةُ السَّلْفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ بِسُؤَالِ الْعُلَمَاءِ .

الثَّالِثَةُ : أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ عَنْهُ الشُّبْهَةَ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَسَبُوا الْكَلَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَدْ



بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؛ فَلَيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لَيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لَيَخْلُقُوا شَعِيرَةً». أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَشَدُ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ». أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنِ أَبْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ؛ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ». أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا؛ كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ». أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ؛ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟، «أَلَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ». أَخْرَجَاهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي الْمُصَوِّرِينَ .

الثَّانِيَةُ : التَّنْبِيَةُ عَلَى الْعِلَّةِ ، وَهُوَ تَرْكُ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ ؛ لِقَوْلِهِ : (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي) .

الثَّالِثَةُ : التَّنْبِيَةُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعَجْزِهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : «فَلَيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ شَعِيرَةً» .

الرَّابِعَةُ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُ النَّاسِ عَذَابًا .

الخَامِسَةُ : أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ بِعَدَدِ كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذِّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ .

السَّادِسَةُ : أَنَّهُ يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ .

السَّابِعَةُ : الْأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وُجِدَتْ .



بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلِفِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ [المائدة: ٨٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : «الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ ». أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ سَلْمَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : أُشَيْمَطُ زَانٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهَ بِضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبْيِعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ ». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قَالَ عِمْرَانُ : فَلَا أَدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ -، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشَهِدُونَ، وَيَخْنُونُ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ، وَيَنْدِرُونَ وَلَا يُوْفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ ». .

وَفِيهِ عَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنَيِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ، ثُمَّ يَحِيُّ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةً أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: «كَانُوا يَضْرِبُونَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: الْوَاصِيَّةُ بِحَفْظِ الْأَيْمَانِ.

الثَّانِيَةُ: الْإِخْبَارُ بِأَنَّ الْحَلْفَ مَنْفَقَةٌ لِلِّسْلُعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ.

الثَّالِثَةُ: الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ لَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ.

الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيَّةُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِيِّ.

الخَامِسَةُ: ذَمُ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ.

السَّادِسَةُ: ثَنَاؤُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْقُرُونِ الْثَّلَاثَةِ أَوِ الْأَرْبَعَةِ، وَذِكْرُ مَا يَحْدُثُ بَعْدُهُمْ.

السَّابِعَةُ: ذَمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهِدُونَ.

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ السَّلْفِ يَضْرِبُونَ الصَّعَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ.

بَابُ

مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَنَ بَعْدَ تَوْكِيدهَا﴾ [النَّحْل : ٩١] الآيَةَ.

وَعَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْرَأَ مِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ : «أَعْزُوا بِسْمِ اللَّهِ، قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، أَغْرِزوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمْثِلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيًّا، وَإِذَا لَقِيْتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ : خَلَالٍ - فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عنْهُمْ، ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ؛ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى التَّحْوِلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرُهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبْوَا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا؛ فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَغْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبْوَا فَأَسْأَلْهُمُ الْحِزْبَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ

مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبْوَا فَأَسْتَعْنُ بِاللَّهِ وَقَاتِلُهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذَمَّةَ اللَّهِ وَذَمَّةَ نَبِيِّهِ؛ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذَمَّةَ اللَّهِ وَذَمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ أَجْعَلْ لَهُمْ ذَمَّتَكَ وَذَمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تُخْفِرُوا ذَمَّمَكُمْ وَذَمَّةَ أَصْحَابِكُمْ؛ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذَمَّةَ اللَّهِ وَذَمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلُهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ؛ فَلَا تُنْزِلُهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا؟». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: الْفَرْقُ بَيْنَ ذَمَّةِ اللَّهِ وَذَمَّةِ نَبِيِّهِ، وَذَمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

الثَّانِيَةُ: الْإِرْشَادُ إِلَى أَقْلَ الْأَمْرِيْنِ خَطَرًا.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «أَغْرِزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَيِّلِ اللَّهِ».

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: «قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ».

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «أَسْتَعْنُ بِاللَّهِ وَقَاتِلُهُمْ».

السَّادِسَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ الْعُلَمَاءِ.

السَّابِعَةُ: فِي كَوْنِ الصَّحَابِيِّ يَحْكُمُ عِنْدَ الْحَاجَةِ بِحُكْمِ؛ لَا يَدْرِي أَيُّوَا فِي حُكْمِ اللَّهِ أَمْ لَا؟

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ ذِي قُوَّةِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَلَّا أَغْفِرَ لِفُلَانِ؟، إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ». رَوَاهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْقَاتِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: التَّحْذِيرُ مِنَ التَّأَلِي عَلَى اللَّهِ.

الثَّانِيَةُ: كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبَ إِلَيَّ أَحَدِنَا مِنْ شِرَارِ نَعْلِهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْجَنَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ.

الرَّابِعَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ...» إِلَى آخِرِهِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبِّ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ الْأُمُورِ إِلَيْهِ.

بَابُ

لَا يُسْتَشْفُعُ بِاللَّهِ عَلَىٰ حَلْقِهِ

عَنْ جُبِيرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ نُهِكْتِ الْأَنْفُسُ، وَجَاءَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفُعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!»، فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَيَحْكَ أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟!؛ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفُعُ بِاللَّهِ عَلَىٰ أَحَدٍ...»، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: إِنْكَارُهُ عَلَىٰ مَنْ قَالَ: «نَسْتَشْفُعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ».

الثَّانِيَةُ: تَغْيِيرُهُ تَغْيِيرًا عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «نَسْتَشْفُعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ».

الرَّابِعَةُ: التَّنَبِيَّهُ عَلَى تَفْسِيرِ (سُبْحَانَ اللَّهِ).

الخَامِسَةُ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأُسْتِسْقَاءَ.

بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَاءَ الْمُصْطَفَى عَنْ حِمَى التَّوْحِيدِ،
وَسَدِّهِ طُرُقَ الشُّرُكِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخْرِ قَالَ: أَنْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا؟ فَقَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طُولًا؟ فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجِرِنُكُمُ الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنْدٍ جَيِّدٍ. وَعَنْ أَنَّسٍ؛ أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ يَا حَيْرَنَا، وَأَبْنَ خَيْرَنَا، وَسَيِّدَنَا، وَأَبْنَ سَيِّدِنَا؛ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ؛ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِنُكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ تَعَالَى». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنْدٍ جَيِّدٍ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَحْذِيرُ النَّاسِ مِنَ الْغُلُوْ.

الثَّانِيَةُ: مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ مَنْ قِيلَ لَهُ: (أَنْتَ سَيِّدُنَا).

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «لَا يَسْتَجِرِنَّكُمُ الشَّيْطَانُ»؛ مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا إِلَّا الْحَقَّ.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: «مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي».



بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾

[الزُّمَرُ : ٦٧]

عَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِّنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ الْآيَةَ.

وَفِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ: «وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْرُهُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللَّهُ».

وَفِي رِوَايَةِ لِبُخَارِيٍّ: «يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ». أَخْرَجَاهُ.

ولِمُسْلِمٍ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَارُونَ؟، أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟، ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَارُونَ؟، أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

وَرُوِيَ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفْ الرَّحْمَنِ؛ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ».

وَقَالَ أَبْنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَنْبَانَا أَبْنُ وَهْبٍ، قَالَ : قَالَ أَبْنُ زَيْدٍ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ؛ إِلَّا كَدَرَاهُمْ سَبْعَةُ الْقِيَتِ فِي تُرْسٍ».

وَقَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٌ رضي الله عنه : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ، الْقِيَتُ بَيْنَ ظَهَرَيْ فَلَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ».

وَعَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسِمِائَةٌ عَامٌ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسِمِائَةٌ عَامٌ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسِمِائَةٌ عَامٌ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسِمِائَةٌ عَامٌ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ».

أَخْرَجَهُ أَبْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَرَوَاهُ بِنْ حَوْهُ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -
قَالَ : «وَلَهُ طُرُقُ».

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟»، قُلْنَا: اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ حَمْسِمَائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ
إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ حَمْسِمَائَةِ سَنَةٍ، وَكَثُرُ كُلُّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ حَمْسِمَائَةِ
سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ
مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُدَ وَغَيْرُهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الزُّمَر: ٦٧].

الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ وَأَمْثَالَهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ الْيَهُودِ الَّذِينَ فِي
زَمَنِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لَمْ يُنْكِرُوهَا، وَلَمْ يَتَأَوْلُوهَا.

الثالثة: أَنَّ الْحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ صَدَّقَهُ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ.

الرابعة: وُقُوعُ الضَّحِلِ الْكَثِيرِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ الْحَبْرُ هَذَا الْعِلْمَ الْعَظِيمَ.

الخامسة: التَّضْرِيحُ بِذِكْرِ الْيَدَيْنِ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى، وَالْأَرْضِينَ فِي الْيَدِ الْأَخْرَى.

السادسة: التَّضْرِيحُ بِتَسْمِيَّتِهَا الشَّمَالَ.

السَّابعة: ذِكْرُ الْجَبَارِينَ وَالْمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ.

الثَّامِنَة: قَوْلُهُ: «كَحَرَدَلَةٌ فِي كَفٌّ أَحَدِكُمْ».

الثَّالِثَةُ عَشْرَةُ: عِظُمُ الْكُرْسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَاوَاتِ.

العَاشِرَةُ: عَظَمَةُ الْعَرْشِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُرْسِيِّ.

الْحَادِيَةُ عَشْرَةُ: أَنَّ الْعَرْشَ غَيْرُ الْكُرْسِيِّ.

الثَّانِيَةُ عَشْرَةُ: كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ؟

الثَّالِثَةُ عَشْرَةُ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ؟

الرَّابِعَةُ عَشْرَةُ: كَمْ بَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ؟

الْخَامِسَةُ عَشْرَةُ: أَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ.

السَّادِسَةُ عَشْرَةُ: أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ.

السَّابِعَةُ عَشْرَةً: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟
الثَّامِنَةُ عَشْرَةً: كَثُفُ كُلُّ سَمَاءٍ خَمْسِيَّةٌ سَنَةٌ.
الثَّاسِعَةُ عَشْرَةً: أَنَّ الْبَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ بَيْنَ أَعْلَاهُ
وَأَسْفَلِهِ مَسِيرَةُ خَمْسِيَّةٌ سَنَةٌ.

هَذَا آخِرُ الْأَبْوَابِ وَالْمَسَائِلِ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

